THE QOOTBEE,

A CELEBRATED

TREATISE ON LOGIC,

WRITTEN

BY QOOTB OOD DEEN,

IN THE

ARABIC LANGUAGE

REVISED AND PREPARED FOR THE PRESS, AT THE DESIRE OF

M. LUMSDEN, LL. D.

PROFESSOR OF THE ARABIC AND PERSIAN LANGUAGES IN THE COLLEGE OF FORT WILLIAM.

BY MUOLUVEES

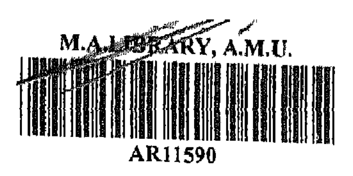
JAN ULEE AND UBOOR RUHEEM,

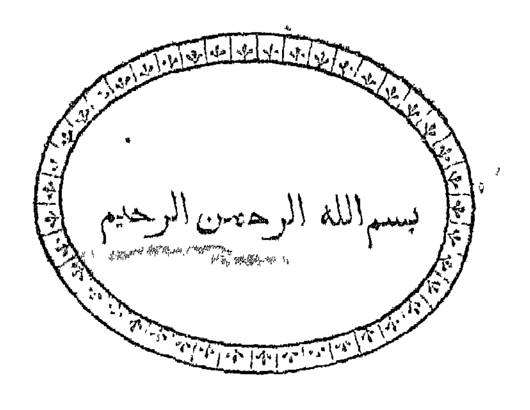
EMPLOYED IN THE ARABIC DEPARTMENT OF THE COLLEGE OF FORT WILLIAM.

CALCUTTA:

PRINTED AT THE HONORABLE COMPANY'S PRESS,

BY T. WATLEY.





انّ ابهى دُرَرٍ تُنظم ببنان البيان * وازهرَ زَهْرٍ تُنثر
في اردان الاذهان * حمدُ مُبدعٍ انطق الموجودات
بآيات وُجُوب وجوده * وشكرُ مُنْعِمٍ اغرقَ المخلوقات
في بحار افضاله وجوده * تلألأ في ظُلَم الليالي انوارُ
حكمته الباهره * واستنار على صفحات الايام
آثارُ سلطنته القاهره * نحمده على ما اَوْلانا من آلاءٍ
ازهرت رياضها * ونشكره على ما اعطانا من نَعماءَ

اثمرت

أترعت حياضها * ونسأله أن يفيض علينا من زلال
هدايته * ويوفقنا للعروج الى معارج عنايته *
وأن يخصص رسوله محمدا اشرف البريات
بافضل الصلوات * وآله المنتجبين وأصحابه
المنتخبين باكمل التحيات * وبعد فقد طال الحاح
المشتغلين علي * والمترددين الي * أن اشرح
الرسالة الشمسية * وابين فيه القواعد المنطقيه *
علما منهم بانهم سألوا عريفا ماهرا * واستمطروا
سحابا ماطرا * ولم ازل أدافع قوما منهم بعد
قوم * وأسوف الامر من يوم الى يوم * لاشتغال بال
قد استولى علي سلطانه * واختلال حال قد تبين
لدي برهانه * الا أنهم كلما ازددت مطالة
وتسويفا * ازدادوا حثا وتشويقا * فلم أجد بدا

من اسعافهم بما اقترحوا * وايصالهم الى غاية
ما التمسوا * فوجهت ركاب النظر الى مقاصد
مسائلها * وسحبت مطارف البيان في مسالك
دلائلها * وشرحتها شرحا كشف الاصداف عن وجوه
فرائد فوائدها * وناط اللآلي على معاقد قواعدها *
وضممت اليها من الابحاث الشريفه * والنكت
اللطيفه * ما خلت عنه * ولا بد منه * بعبارات
رائقة تسابق معانيها الاذهان * وتقريرات شائقة
تحجب استماعها الآذان * وسميته بتحرير القواعد
المنطقيه في شرح الرسالة الشمسيه * وخدمت
به عالى حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية
والرياسة الانسيه * وجعله بحيث يتصاعد
بتصاعد رتبته مراتب الدنيا والدين * ويتطاطأ

دون

دون سُرادقات دولته رقاب الملوك والسلاطين * وهو المخدوم الاعظم * دُستور اعاظم الوزراء في العالم * صاحب السيف والقلم * سبّاقُ الغايات في نصب رايات السعادات * البالغُ في اشاعة العدل باقصى النهايات * ناظورة ديوان الوزارة * عين أعيان الامارة * اللائح من غُرَّته الغرّاء لوائح السعادة الابديه * الفائح من همّته العُليا روائح العناية السرمدية * ممهّد قواعد الملّة الربّانيّة * مؤسّس مباني الدّولة السلطانيه * العالي عنانَ الجلال راياتُ اقباله * التالي لسانُ الاقبال آيات جلاله * ظل الله على العالمين * ملجأ الافاضل والعالمين * شرف الحق والدولة والدين * رشيد الاسلام مرشد المسلمين * ادام اجلاله * نظم *

الله لقّبه من عنده شرفا * لانه شرّفت دين الهدى

شيمه * ان الامارة باهت اذ به نُسبت * والحمد

حمّد لمّا اشتقّ منه سمه * لازال اعلامُ العدل

في ايام دولته عاليه * وقيمة العلم من آثار تربيته

غاليه * واياديه على اهل الحق فائضه * واعاديه

من بين الخلق غائضه * وهو الذي عمّ اهل

الزمان * بافاضة العدل والاحسان * وخصّ

العلماء من بينهم بفواضل متواليه * وفضائل

غير متناهيه * ورفع لاهل العلم مراتب الكمال *

ونصب لارباب الدين مناصب الاجلال *

وخفض لاصحاب الفضل جناح الافضال *

حتى جُلب الى جناب رفعته بضائع العلوم من كل

مرمى سحيق * ووجّه تلقاء مدين دولته مطايا

الا

الآمال من كل فجّ عميق * اللهم كما أيّدته لاعلاء
كلمتك فايّده * وكما نوّرت خلده لنظم مصالح
خلقك فخلّده * نظم * من قال آمين أبقى الله
مهجته * فان هذا دعاء يشمل البشرا * فان وقع
في حيز القبول * فهو غاية المقصود ونهاية المامول *
والله اسال ان يوفقني للصدق والصواب *
ويجنّبني عن الخطل والاضطراب * انه وليّ
التوفيق * وبيده ازمّة التحقيق *

* قال *

ورتّبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة
معتصما بحبل التوفيق من واهب العقل *
ومتوكلا على وجوده المفيض للخير والعدل *
انه خير موفّق ومعين * اما المقدمة ففيها

بحثان * الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة

اليه * العلم اما تصوّر فقط وهو حصول صورة الشيّ

في العقل او تصوّر معه حكم وهو اسناد امر الى آخر

ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق *

° اقول

الرسالة مرتبة على مقدّمة وثلث مقالات

وخاتمة * اما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان

الحاجة اليه وموضوعه * واما المقالات فاولها

في المفردات والثانية في القضايا واحكامها والثالثة

في القياس * واما الخاتمة ففي موادّ الاقيسة

واجزاء العلوم * وانما رتبها عليها لان ما يجب

ان يعلم في المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه

اولا فان كان الاول فهو المقدمة وان كان الثاني

فاما

فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات وهو المقالة

الاولى او عن المركبات فلا تخلو اما ان يكون البحث

فيها عن المركبات الغير المقصودة بالذات وهو

المقالة الثانية او عن المركبات التي هي مقاصد

بالذات فلا تخلو اما ان يكون النظر فيها من حيث

الصورة وهو المقالة الثالثة او من حيث المادة وهو

الخاتمة * والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه

الشروع في العلم * ووجه توقف الشروع اما على تصور

العلم فلان الشارع في علم لو لم يتصور اولا ذلك العلم

لكان طالبا للمجهول المطلق وهو محال لامتناع توجه

النفس نحو المجهول المطلق * وفيه نظر لان قوله

الشروع في العلم يتوقف على تصوره ان اراد به التصور

بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه انه لابد من تصوره

برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان سبب ايراد
رسم العلم في مفتتح الكلام وان اراد به التصور برسمه
فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم
منه طلب المجهول المطلق وانما يلزم ذلك لو لم يكن
العلم متصورا بوجه من الوجوه وهو ممنوع * فالاولى
ان يقال لابد من تصور العلم برسمه ليكون الشارع
فيه على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور العلم برسمه
وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسئلة
منه ترد عليه علم انها من ذلك العلم كما ان من
اراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته
فهو على بصيرة في سلوكه * واما على بيان الحاجة
اليه فلانه لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه لكان
طلبه عبثا * واما على بيان موضوعه فلان تمايز
العلوم

العلوم بحسب تمايز الموضوعات فان علم الفقه
مثلا انه يمتاز عن علم اصول الفقه بموضوعه لان
علم الفقه ما يبحث فيه عن افعال المكلّفين من
حيث انها تحلّ وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول
الفقه ما يبحث فيه عن الادلّة السمعية من حيث
انّها تستنبط عنها الاحكام الشرعية فلما كان لهذا
موضوع ولذلك موضوع آخر صار العلمين متمايزين
منفردا كل منهما عن الآخر فلو لم يعرف الشارع
في العلم ان موضوعه ايّ شيءٍ هو لم يتميز العلم
المطلوب عنده عن الآخر ولم يكن له في طلبه بصيرة
ولما كان بيان الحاجة الى المنطق ينساق الى
معرفته برسمه اوردهما في بحث واحد وصدّر
البحث بتقسيم العلم الى التصور والتصديق لتوقف

بيان الحاجة اليه عليه فقال العلم اما تصور فقط اي
تصور لا حكم معه ويقال له التصور الساذج
كتصورنا الانسان من غير حكم عليه بنفي
او اثبات واما تصور معه حكم ويقال للمجموع
تصديق كما اذا تصورنا الانسان وحكمنا
عليه بانه كاتب اوليس بكاتب * اما التصور
فهو حصول صورة الشيء في العقل فليس معنى تصورنا
الانسان الا ان يرتسم صورة منه في العقل بها يمتاز
الانسان عن غيره عند العقل كما يثبت صورة
الشيء في المرآة الا ان المرآة لا يثبت فيها الا مُثُل
المحسوسات والنفس مرآة تنطبع فيها مُثُل
المعقولات والمحسوسات فقوله وهو حصول صورة
الشيء في العقل اشارة الى تعريف مطلق التصور لانه
لما

لما ذكر التصور فقط فقد ذكر امرين احدهما التصور
المطلق لان المقيد اذا كان مذكورا كان المطلق
مذكورا بالضرورة وثانيهما التصور فقط اي الذي
هو التصور الساذج فذلك الضمير اما ان يعود
الى مطلق التصور او الى التصور فقط ولا جائز
ان يعود الى التصور فقط لصدق حصول صورة
الشيء في العقل على التصور الذي معه حكم
فلو كان تعريفا للتصور فقط لم يكن مانعا لدخول
غيره فيه فتعين ان يعود الضمير الى مطلق التصور
دون التصور فقط فيكون حصول صورة الشيء في العقل
تعريفا له * وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط
مع ان المقام يقتضي تعريفه تنبيها على ان التصور
كما يطلق فيما هو المشهور على ما يقابل التصديق

اعني التصور الساذج كذلك يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق وهو مطلق التصور واما الحكم فهو اسناد امر الى آخر ايجابا اوسلبا والايجاب هو ايقاع النسبة والسلب انتزاعها فاذا قلنا الانسان كاتب او ليس بكاتب فقد اسندنا الكاتب الى الانسان واوقعنا نسبة ثبوت الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا نسبة ثبوت الكتابة عنه وهو السلب فلا بد ههنا ان ندرك اولا الانسان ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت الكتابة الى الانسان ثم وقوع تلك النسبة اولا وقوعها فادراك الانسان هو تصور المحكوم عليه والانسان المتصور محكوم عليه وادراك الكاتب هو تصور المحكوم به والكاتب المتصور محكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة اليه

اليه هو تصور النسبة الحكمية وادراك وقوع النسبة
ولا وقوعها بمعنى ادراك ان النسبة واقعة اوليست
بواقعة هو الحكم وربما يحصل ادراك النسبة
الحكمية بدون الحكم كمن تشكك في النسبة
اوتوهمها فان الشك في النسبة اوتوهمها بدون
تصورها محال لكن التصديق لا يحصل مالم يحصل
الحكم * وعند متاخري المنطقيين ان الحكم اي ايقاع
النسبة او انتزاعها فعل من افعال النفس فلا
يكون ادراكا لان الادراك انفعال والفعل لا يكون
انفعالا * فلو قلنا ان الحكم ادراك يكون التصديق
مجموع التصورات الاربعة تصورا لمحكوم عليه
وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور
الذي هو الحكم وان قلنا انه ليس بادراك يكون

التصديق مجموع التصورات الثلث والحكم هذا
على راي الامام * واما على راي الحكماء فالتصديق
هو الحكم فقط * والفرق بينهما من وجوه * احدها
ان التصديق بسيط على مذهب الحكماء ومركب
على راي الامام * وثانيها ان تصور الطرفين شرط
التصديق خارج عنه على قولهم وشطره الداخل
فيه على قوله * وثالثها ان الحكم نفس التصديق
على زعمهم وجزؤه على زعمه * واعلم ان المشهور
فيما بين القوم ان العلم اما تصور واما تصديق
والمصنف عدل عنه الى التصور الساذج والتصديق
وسبب العدول عنه ورود الاعتراض على التقسيم
المشهور من وجهين * الاول ان التقسيم فاسد لان
احد الامرين لازم وهو اما ان يكون قسم الشيء
قسيما

قسيماله اويكون قسيم الشيء قسما منه وذلك لان
التصديق ان كان عبارة عن التصور مع الحكم و
التصور مع الحكم قسم من التصور في الواقع وقد جعل
في التقسيم المشهور قسيما له فيكون قسم الشيء
قسيما له وهو الامر الاول * وان كان عبارة
عن الحكم والحكم قسيم للتصور وقد جعل
في التقسيم قسما من العلم الذي هو نفس التصور
فيكون قسيم الشيء قسما منه وهو الامر الثاني *
وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم العلم الى مطلق
التصور والتصديق كما هو المشهور واما اذا قسم
العلم الى التصور الساذج والتصديق كما فعله
المصنف فلا وروده لانا نختار ان التصديق عبارة
عن التصور مع الحكم وقوله التصور مع الحكم قسم

من التصور قلنا ان اردتم به انه قسم من التصور
الساذج المقابل للتصديق فظاهر انه ليس كذلك
وان اردتم به انه قسم من مطلق التصور فمسلم
لكن قسيم التصديق ليس مطلق التصور بل
التصور الساذج فلا يلزم ان يكون قسم الشئ قسيما
له * والثاني ان المراد بالتصور اما الحضور الذهني
مطلقا او المقيّد بعدم الحكم فان عُني به الحضور
الذهني مطلقا لزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره
لان الحضور الذهني مطلقا نفس العلم وان عُني به
المقيد بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور في التصديق
لان عدم الحكم حينئذ يكون معتبرا في التصور فلو كان
التصور معتبرا في التصديق لكان عدم الحكم
معتبرا فيه والحكم معتبرا فيه ايضا فيلزم اعتبار
الحكم

الحكم وعدمه في التصديق وانه محال * وجوابه
ان التصور يطلق بالاشتراك على ما اعتبر فيه عدم
الحكم وهو التصور الساذج وعلى الحضور الذهني
مطلقا كما وقع التنبيه عليه والمعتبر في التصديق
ليس هو الاول بل الثاني * والحاصل ان الحضور
الذهني مطلقا هو نفس العلم والتصور اما ان يعتبر
بشرط شيء اي الحكم ويقال له التصديق او بشرط
لا شيء اي عدم الحكم ويقال له التصور الساذج او لا
بشرط شيء وهو مطلق التصور فالمقابل للتصديق
هو التصور بشرط لا شيء والمعتبر في التصديق شرطا
او جزءا هو التصور لا بشرط شيء فلا اشكال

قال

وليس الكل من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا

شيئاً ولا نظرياً والا لدار او تسلسل

أقول

العلم اما بديهي وهو الذي لم يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان واما نظري وهو الذي يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور العقل والنفس وكالتصديق بان العالم حادث واذا عرفت هذا فنقول ليس كل واحد من كل واحد من التصور والتصديق بديهيا فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات بديهيا لما كان شيء من الاشياء مجهولا لنا وهو باطل * وفيه نظر لجواز ان يكون الشيء بديهيا ومجهولا لنا فان البديهي وان لم يتوقف حصوله على فكر ونظر لكن

يمكن

يمكن ان يتوقف حصوله على شيءٍ آخر من توجّه
العقل اليه او الاحساس به او الحدس او غير ذلك
فما لم يحصل ذلك الشيء الموقوف عليه لم
يحصل البديهي فالبداهة لاتستلزم الحصول *
والصواب ان يقال لو كان كل من التصورات
والتصديقات بديهيا لما احتجنا في تحصيل شيءٍ
من الاشياء الى نظر وكسب وهو فاسد ضرورة احتياجنا
في تحصيل بعض التصورات والتصديقات الى
الفكر والنظر * ولا نظريا اي ليس كل واحد من
كل واحد من التصور والتصديق نظريا فانه لو كان
جميع التصورات والتصديقات نظريا يلزم الدور
او التسلسل * والدور هو توقف الشيء على ما يتوقف
عليه من جهة واحدة اما بمرتبة كما يتوقف

آ على ب وبالعكس او بمراتب كما يتوقف
آ على ب و ب على ج و ج على آ
والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية واللازم
باطل فالملزوم مثله * اما الملازمة فلانه على
ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل شي منهما فلا بد ان
يكون حصوله بعلم آخر وذلك العلم الآخر ايضا
نظري فيكون حصوله بعلم آخر وهلم جرا فاما ان
تذهب سلسلة الاكتساب الى غير النهاية وهو
التسلسل او تعود فيلزم الدور * واما بطلان اللازم
فلان تحصيل التصور والتصديق لو كان بطريق
الدور او التسلسل لامتنع التحصيل والكسب اما
بطريق الدور فلانه يفضي الى ان يكون الشي
حاصلا قبل حصوله لانه اذا توقف حصول آ
على

على حصول ب وحصول ب على حصول
ا اما بمرتبة او بمراتب كان حصول ب
سابقا على حصول ا وحصول ا سابقا على
حصول ب والسابق على السابق على الشيء
سابق على ذلك الشيء فيكون ب حاصلا قبل
حصوله وانه محال * واما بطريق التسلسل فلان
حصول العلم المطلوب يتوقف حينئذ على استحضار
ما لا نهاية له واستحضار ما لا نهاية له محال
والموقوف على المحال محال * فان قلت
ان عنيتم بقولكم حصول العلم المطلوب يتوقف
على ذلك التقدير على استحضار ما لا نهاية له
انه يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية
دفعة واحدة فلا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق

التسلسل يلزم توقف حصول العلم المطلوب على
حصول امور غير متناهية دفعة واحدة فان الامور
الغير المتناهية مُعِدّات لحصول المطلوب والمعدات
ليس من لوازمها ان تجتمع في الوجود دفعة واحدة
مع المطلوب بل يكون السابق مُعِدًّا الوجود
اللاحق *وان عنيتم به انه يتوقف على استحضارها في
ازمنة غير متناهية فمسلم لكنا لانسلم ان استحضار
الامور الغير المتناهية في الازمنة الغير المتناهية
محال وانما يستحيل ذلك لو كانت النفس حادثةً
فاما اذا كانت قديمة تكون موجودة في ازمنة
غير متناهية فجاز ان يحصل لها علوم غير متناهية
في الازمنة الغير المتناهية فنقول هذا الدليل مبني
على حدوث النفس وقد برهن عليه في فن الحكمة
قال

قال

بل البعض من كل منهما بديهي والبعض
نظريّ يحصل منه بالفكر وهو ترتيب امور
معلومة للتادّي الى مجهول وذلك الترتيب ليس
بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء بعضا في
مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد يناقض
نفسه في وقتين فمسّت الحاجة الى قانون يفيد
معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات
والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها
وهو المنطق ورسموه بانه آلة قانونية تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر

اقول

لايخلو اما ان يكون جميع التصورات والتصديقات

بديهيا او يكون جميع التصورات والتصديقات
نظريا او يكون بعض التصورات والتصديقات
بديهيا والبعض الآخر منهما نظريا فالاقسام
منحصرة فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين
الثالث وهو ان يكون البعض من كل منهما بديهيا
والبعض الآخر نظريا والنظري يمكن تحصيله من
البديهي بطريق الفكر لان من علم لزوم امر
لامر آخر ثم علم وجود الملزوم حصل له من العلمين
السابقين وهما العلم بالملازمة والعلم بوجود الملزوم
العلم بوجود اللازم بالضرورة فلو لم يمكن تحصيل
النظري بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث من
العلمين السابقين لان حصوله بطريق الفكر
والفكر هو ترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول
كما .

كما اذا حاولنا تحصيل معرفة الانسان وقد
عرفنا الحيوان والناطق رتبنا هما بان قدّمنا
الحيوان واخرنا الناطق حتى يتادى الذهن
منه الى تصور الانسان وكما اذا اردنا التصديق
بان العالم محدَث فوسطنا المتغير بين طرفي
المطلوب وحكمنا بان العالم متغير وكل متغير
محدث فحصل لنا التصديق بحدوث العالم*
والترتيب في اللغة جعل كل شيءٍ في مرتبته
وفي الاصطلاح جعل الاشياء المتعددة بحيث
يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة
الى البعض بالتقدم والتأخّر والمراد بالامور
هٰهنا ما فوق الواحد وكذلك كل جمع يستعمل
في التعريفات في هذا الفن* وانما اعتبرت

الامور لان الترتيب لا يمكن الا بين شيئين فصاعدا وبالمعلومة الحاصلة صورها عند العقل فهي تتناول التصورية والتصديقية من اليقينيات والظنيات والجهليات فان الفكر كما يجري في التصورات يجري ايضا في التصديقات وكما يكون في اليقينيات يكون ايضا في الظنيات وفي الجهليات* اما الفكر في التصور والتصديق اليقيني فكما ذكرنا واما في الظني فكقولنا هذا الحائط ينتشر منه التراب وكل حائط ينتشر منه التراب ينهدم فهذا الحائط ينهدم واما في الجهلي فكما قيل العالم مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم فالعالم قديم * لا يقال العلم من الالفاظ المشتركة فانه كما يطلق على الحصول العقلي كذلك يطلق

على

على الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع وهو
اخص من الاول ومن شرائط التعريفات التحرز
عن استعمال الالفاظ المشتركة * لانا نقول
الالفاظ المشتركة لاتستعمل في التعريفات الااذا
قامت قرينة دالة على تعيين المراد من معانيها
وههنا قرينة دالة على ان المراد بالعلم المذكور
في التعريف الحصول العقلي لانه لم يفسره في هذا
الكتاب الابه * وانما اعتبر الجهل في المطلوب
حيث قال للتأدي الى مجهول لاستحالة استعلام
المعلوم وتحصيل الحاصل وهو اعم من ان يكون
تصوريا او تصديقيا اما المجهول التصوري فاكتسابه
من الامور التصورية واما المجهول التصديقي
فاكتسابه من الامور التصديقية * ومن لطائف

هذا التعريف انه مشتمل على العلل الاربع
فالترتيب اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة فان
صورة الفكر هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة
للتصورات والتصديقات كالهيئة الحاصلة لاجزاء
السرير في اجتماعها وترتيبها والى العلة الفاعلية
بالالتزام اذ لابد لكل ترتيب من مرتِّب وهو ههنا
القوة العاقلة كالنجّار للسرير وامور معلومة اشارة
الى العلة المادّية كقطع الخشب للسرير وللتأدي
الى مجهول اشارة الى العلة الغائية فان الغرض من
ذلك الترتيب ليس الا ان يتأدى الذهن الى
المطلوب المجهول كجلوس السلطان مثلا للسرير *
وذلك الترتيب اي الفكر ليس بصواب دائما لان
بعض العقلاء يناقض بعضا في مقتضى افكارهم فمن

واحد

واحد يتادّى فكره الي التصديق بحدوث العالم وآخر الى التصديق بقدمه بل الانسان الواحد يناقض نفسه بحسب وقتين فقد يفكّر ويؤدي فكره الي التصديق بقدم العالم ثم يفكر فينساق الفكر الى التصديق بحدوثه فالفكران ليسا بصوابين والا لزم اجتماع النقيضين فلا يكون كل فكر صوابا فمسّت الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات التصورية والتصديقية من ضروريا تهما والاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فيها اي في تلك الطرق حتى يعرف منه ان كل نظري بايّ طريق يكتسب واي فكر صحيح وايّ فكر فاسد وذلك القانون هو المنطق * وانما سمي به لان ظهور القوة النطقية

انما يحصل بسببه ورسموه بانه آلة قانونية تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر فالآلة هي
الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه
كالمنشار للنجار فانه واسطة بينه وبين الخشب
في وصول اثره اليه والقيد الاخير لاخراج العلة
المتوسطة فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها اذ علة
علة الشئ علة له بالواسطة فان آ اذا كان
علة لبَ وبَ علة لجَ كان آ علة لجَ لكن
بواسطة بَ الا انها ليست بواسطة بينهما في وصول
اثر العلة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة
لا يصل الى المعلول فضلا عن ان يتوسط في ذلك شئ
آخر وانما الواصل اليه اثر العلة المتوسطة لانه
الصادر عنها وهي من العلة البعيدة والقانون هو

امر

امر كلي منطبق على جميع جزئيا ته يتعرف
احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه
امر كلى منطبق على جزئياته يتعرف احكام
جزئياته منه حتى يتعرف ان زيدا مرفوع في قولنا
ضرب زيد * وانما كان المنطق آلة لانه واسطة
بين القوة العاقلة وبين المطالب الكسبية في
الاكتساب وانما كان قانونا لان مسائله
قوانين كلّية منطبقة على سائر جزئياتها كما
اذا عرفنا انّ السالبة الكلّيّة الضرورية تنعكس
الى سالبة دائمة كلية عرفنا منه ان قولنا لا شئ
من الانسان بحجر بالضرورة تنعكس الى قولنا
لا شئ من الحجر بانسان دائما * وانما قال تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطأ لان المنطق ليس نفسه

تعصم عن الخطأ والالم يعرض للمنطقي خطأ اصلاً و
ليس كذلك فانه ربما يخطأ لاهماله الآلة هذا مفهوم
التعريف واما احترازاته فالآلة بمنزلة الجنس
والقانونية بمنزلة الفصل تخرج الآلات
الجزئية لارباب الصناعات وقوله تعصم مراعاتها
الذهن عن الخطأ في الفكر يخرج العلوم
القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال
في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية وانما كان
هذا التعريف رسما لان كونه آلة عارض من عوارضه
لان الذاتي للشيء ما يكون له في نفسه والآلية
للمنطق ليست له في نفسه بل بالقياس الى غيره من
العلوم الحكمية ولانه تعريف بالغاية اذ غاية المنطق
العصمة عن الخطأ وغاية الشيء تكون خارجة عنه
والتعريف

والتعريف بالخارج رسم *وههنا فائدة جليلة وهي ان
حقيقة كل علم مسائل ذلك العلم لانه قد حصل
تلك المسائل اولا ثم وضع اسم العلم بازائها
فلا يكون له ماهية وحقيقة وراء تلك المسائل
فمعرفته بحسب حده وحقيقته لاتحصل الا بالعلم
بجميع مسائله وليس ذلك مقدمة الشروع
فيه وانما المقدمة معرفته بحسب رسمه فلهذا
صرح بقوله ورسمه دون ان يقول وحده الى غير
ذلك من العبارات تنبيها على ان مقدمة الشروع
في كل علم رسمه لاحده *فان قلت العلم بالمسائل
التصديق بها ومعرفة العلم بحده تصوره والتصور
لايستفاد من التصديق *فنقول العلم هو التصديقات
بالمسائل حتى اذا حصل التصديق بجميع المسائل

فحصل العلم المطلوب لكن تصور العلم المطلوب بحده يتوقف على تصور تلك التصديقات لا على نفس تلك التصديقات فالتصور غير مستفاد الا من التصور *

قال

وليس كله بديهيا والا لاستغني عن تعلمه ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري يستفاد منه *

اقول

هذا اشارة الى جواب معارضة تورد ههنا وتوجيهها ان يقال المنطق بديهي فلا حاجة الى تعلمه بيان الاول انه لولم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا فاحتيج في تحصيله الى قانون اخر وذلك القانون ايضا نظري

نظري يحتاج الى قانون آخر فاما ان يدور الاكتساب
او يتسلسل وهما محالان * لا يقال لا نسلّم لزوم
الدور والتسلسل وانما يلزم ذلك لو لم ينته
الاكتساب الى قانون بديهي وهو ممنوع * لانا
نقول المنطق مجموع قوانين الاكتساب فاذا
فرضنا انه كسبي وحاولنا اكتساب قانون منها
والتقدير ان الاكتساب لا يتم الا بالمنطق فيتوقف
اكتساب ذلك القانون على قانون آخر وهو ايضا كسبي
على ذلك التقدير فالدور او التسلسل لازم * وتقرير
الجواب ان المنطق ليس بجميع اجزائه بديهيا
والا لاستغني عن تعلمه ولا بجميع اجزائه كسبيا
والا لزم الدور والتسلسل كما ذكره المعترض
بل بعض اجزائه بديهي كالشكل الاول والبعض

الآخر كسبي كباقي الاشكال والبعض الكسبي
انما يستفاد من البعض البديهي فلا يلزم الدور
ولا التسلسل * واعلم ان هٰهنا مقامين الاول
الاحتياج الى نفس المنطق والثاني الاحتياج الى
تعلمه والدليل انما ينتهض على ثبوت الاحتياج
اليه لا الى تعلمه والمعارضة المذكورة وان فرضنا
اتمامها لا تدل الا على الاستغناء عن تعلم المنطق
وهو لا ينافي الاحتياج اليه فلا يبعد ان لا يحتاج
الى تعلم المنطق لكونه ضروريا بجميع اجزائه
او لكونه معلوما وتكون الحاجة ماسّة الى نفسه
في تحصيل العلوم النظريّة فالمذكور في معرض
المعارضة لا يصلح للمعارضة لانها المنافاة
على سبيل الممانعة *

قال

قال

البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اي لذاته او لما يساويه او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول تصوري او تصديقي ومن حيث يتوقف عليها الموصل الي التصور ككونها كلية او جزئية وذاتية او عرضية وجنسا او فصلا ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها قضية او عكس قضية او نقيض قضية واما توقفا بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات

اقول

قد سمعت انّ العلم لا يتميّز عند العقل الا بعد العلم
بموضوعه ولما كان موضوع المنطق اخصّ من
مطلق الموضوع والعلم بالخاص مسبوقٌ بالعلم بالعام
وجب اوّلاً تعريف مطلق موضوع العلم حتى تحصل
لك معرفة موضوع المنطق فموضوع كل علم
ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن
الانسان لعلم الطبّ فانه يبحث فيه عن احواله
من حيث الصحّة والمرض وكالكلمة لعلم النحو
فانّه يبحث فيه عن احوالها من حيث الاعراب
والبناء والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيّ لما هو
هو اي لذاته كالتعجّب اللاحق لذات الانسان
او تلحق الشيّ لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان
بواسطة كونه حيوانا او تلحقه بواسطة امر خارج

شعيئه

عنه مساوٍ له كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب * والتفصيل هناك ان العوارض ستة لان ما يعرض الشيء فاما ان يكون عروضه لذاته او لجزئه او لامر خارج عنه والامر الخارج عن المعروض اما مساوٍ له او اعمّ منه او اخصّ منه او مبائن له فالثلثة الاول وهي العارض لذات المعروض والعارض لجزئه والعارض لمساويه تسمى اعراضًا ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اما العارض للذات فظاهر واما العارض للجزء فلانه داخل في الذات والمستند الى ما هو في الذات مستند الى الذات في الجملة واما العارض للامر المساوي فلان المساوي يكون مستندا الى ذات المعروض والعارض مستند الى المساوي والمستند الى

المستند الى الشيء مستند الى ذلك الشيء فيكون
العارض ايضا مستندا الى الذات والثلثة الاخيرة
وهي العارض لامر خارج اعم من المعروض كالحركة
اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم وهو اعم من
الابيض وغيره والعارض للخارج الاخص كالضحك
العارض للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص
من الحيوان والعارض بسبب المباين كالحرارة
العارضة للماء بسبب النار وهي مباينة للماء تسمى
اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى
ذات المعروض والعلوم لا يبحث فيها الا عن
الاعراض الذاتية لموضوعاتها فلهذا قال عن
عوارضه التي تلحقه لما هو هو الى آخره اشارة الى
الاعراض الذاتية واقامة الحد مقام المحدود واذا
تمهد

تمهّد هذا فنقول موضوع المنطق المعلومات
التصوريّة والتصديقية لان المنطقي يبحث عن
اعراضها الذاتية ومايبحث في العلم عن اعراضه
الذاتية فهو موضوع ذلك العلم فيكون المعلومات
التصورية والتصديقية موضوع المنطق * وانما
قلنا ان المنطقي يبحث عن الاعراض الذاتية
للمعلومات التصورية والتصديقية لانه يبحث
عنها من حيث انها توصل الى مجهول تصوري
وتصديقي كما يبحث عن الجنس كالحيوان
والفصل كالناطق وهما معلومان تصوريان من
حيث انهما كيف يركبان ليوصل المجموع الى
مجهول تصوري كالانسان وكما يبحث عن
القضايا المتعددة نحو العالم متغيّر وكل متغير

حادث وهما معلومان تصديقيان من حيث انهما
كيف يولّفان ليصيرا قياسا موصلا الى مجهول
تصديقي كقولنا العالم حادث وكذلك تبحث
عنها من حيث انّها يتوقّف عليها الموصل الى
التصور ككون المعلومات التصورية كلية
وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة
ومن حيث انّها يتوقّف عليها الموصل الى
التصديق اِما توقفا قريبا اي بلا واسطة ككون
المعلومات التصديقية قضية او عكس قضية
او نقيض قضية واِما توقفا بعيدا اي بواسطة ككونها
موضوعات ومحمولات فان الموصل الى التصديق
يتوقف على القضايا بالذات لتركبه منها والقضايا
موقوفة على الموضوعات والمحمولات فيكون
الموصل

الموصل الى التصديق موقوفا على القضايا بالذات
وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقف
القضايا عليها * وبالجملة المنطقي يبحث عن
احوال المعلومات التصورية والتصديقية التي هي
اما الايصال الى المجهولات او الاحوال التي يتوقف
عليها الايصال وهذه الاحوال عارضة للمعلومات
التصورية والتصديقية لذواتها فهو باحث عن
الاعراض الذاتية لها *

قال

وقد جرت العادة بان يسموا الموصل الى
التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق
حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم
التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لابد

فيه من تصور المحكوم عليه بذاته او بامر صادق

عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع الحكم

ممن جهل احد هذه الامور*

اقول

قد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال

المجهولات والمجهول اما تصوري اوتصديقي

فنظر المنطقي اما في الموصل الى التصور

واما في الموصل الى التصديق وقد جرت

العادة اي عادة المنطقيين بان يسموا الموصل

الى التصور قولا شارحا اما كونه قولا فلانه

في الاغلب مركب والقول يرادفه واما كونه

شارحا فلشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء

والموصل الى التصديق حجة لان من تمسك

به

به استدلالا على مطلوبه غلب على الخصم من حَجَّ يحج اذا غلب ويجب تقديم مباحث الاوّل اي الموصل الى التصور على مباحث الثاني اي الموصل الى التصديق بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى التصديق التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا فليقدم عليه وضعا ليوافق الوضعُ الطبعَ وانما قلنا التصور مقدم على التصديق طبعا لان التقدم الطبعي هو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتأخر ولا يكون علة له والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق اما انه ليس علة له فظاهر والالزم من حصول التصور حصول التصديق ضرورة وجوب وجود المعلول عند وجود العلّة واما انّه

يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق لابد فيه
من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه امابذاته
او باسم صادق عليه وتصور المحكوم به كذلك
وتصور الحكم للعلم الاولي لامتناع الحكم ممن
جهل احد هذه التصورات * وفي هذا الكلام قد نبه
على شيئين احدهما ان استدعاء التصديق
تصور المحكوم عليه ليس معناه انه يستدعي
تصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة حتى لولم يتصور
حقيقة الشيء يمتنع الحكم عليه بل المراد انه
يستدعي تصوره بوجه ما امابكنه حقيقته اوباسم
صادق عليه فانا نحكم على اشياء لا نعرف حقائقها
كما نحكم على واجب الوجود بالقدرة والعلم وعلى
شبح نراه من بعيد بانه شاغل لحيز معين فلوكان
الحكم

الحكم مستدعيا لتصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة لم يصح منا امثال هذه الأحكام * والثانية ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك على معنيين احدهما النسبة الايجابية او السلبية المتصورة بين الشيئين وثانيهما ايقاع تلك النسبة اوانتزاعها فعنى بالحكم حيث حكم بانه لابد في التصديق من تصور الحكم النسبة الايجابية وحيث قال لامتناع الحكم ممن جهل ايقاع النسبة تنبيها على تغاير معنيي الحكم والا فان كان المراد به النسبة الايجابية في الموضعين لم يكن لقوله لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور معنى اوايقاع النسبة فيهما فيلزم استدعاء التصديق تصور الايقاع وهو باطل لانا اذا ادركنا ان

النسبة واقعة اوليست بواقعة يحصل التصديق
ولا توقف له على تصور ذلك الادراك * فان قلت
هذا انما يتم اذا كان الحكم ادراكا اما اذا كان
فعلا فالتصديق يستدعي تصور الحكم لانه من الافعال
الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية انما تصدر
عنها بعد شعورها بها والقصد الى اصدارها فحصول
الحكم موقوف على تصوره وحصول التصديق
موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق
موقوف على تصور الحكم على ان المصنف في شرحه
للملخص صرح به وجعله شرطا حتى لا يزيد اجزاء
التصديق على اربعة * فنقول قوله لان كل تصديق
لابد فيه من تصور الحكم يدل على ان تصور الحكم
جزء من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع
النسبة

النسبة في الموضعين لزاد اجزاء التصديق على
اربعة وهو مصرح بخلافه * قال الامام في الملخص
كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات تصور
المحكوم عليه وبه والحكم * قيل فرق ما بين قوله
وقول المصنف ههنا لان الحكم فيما قاله الامام تصور
لا محالة بخلاف ما قاله المصنف فانه يجوز ان يكون
قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه كانه
قال ولا بد فيه من الحكم وغير لازم منه ان يكون
تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فحينئذ
يكون تصورا * وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان
معطوفا على تصور المحكوم عليه ولا يكون الحكم
تصورا لوجب ان يقول لامتناع الحكم من جهل
احد هذين الامرين ولو صح حمل قوله احد هذه

الامور على هذا الظهر الفساد من وجه آخر وهو ان

اللازم من ذلك استدعاء التصديق تصور المحكوم

عليه وبه والمدعى استدعاء التصديق التصورين

والحكم فلا يكون الدليل واردا على المدعى وايضا

ذكر الحكم حينئذ يكون مستدركا اذ المطلوب

بيان تقدم التصور على التصديق طبعا والحكم اذا لم

يكن تصورا لم يكن له مدخل في ذلك

قال

واما المقالات فثلث الاولى في المفردات

وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ

دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة

كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه

لما دخل فيه تضمن كدلالته على الحيوان و

بتوسطه

بتوسطه لما خرج عنه الالتزام كدلالة على

قابل العلم وصنعة الكتابة *

اقول

• لا شغل للمنطقي من حيث هو منطقي بالالفاظ

فانه يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية

ترتيبهما وهو لا يتوقف على الالفاظ فان ما يوصل

الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما

وكذلك ما يوصل الى التصديق مفهومات القضايا

لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني

واستفادتها على الالفاظ صار النظر فيها مقصودا

بالعرض وبالقصد الثاني ولما كان النظر فيها

من حيث انها دلائل المعاني قدم الكلام في

الدلالة وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به

العلم بشيء آخر والشيء الاول هو الدالّ والثاني هو المدلول والدالّ ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية كدلالة الخط والعقد والاشارة والنصب والدلالة اللفظية اما بحسب جعل جاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان الناطق والوضع هو جعل اللفظ بازاء المعنى اولا وهي لا تخلو اما ان تكون بحسب اقتضاء الطبع وهي الطبعية كدلالة أخ أخ على الوجع فان طبع اللافظ يقتضي التلفظ به عند عروض ذلك المعنى له * اولا وهي العقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ * والمقصود ههنا هو الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه معناه

معناه للعالم بوضعه وهى اما مطابقة او تضمن
او التزام وذلك لان اللفظ اذا كان دالا بحسب
الوضع على معنى فذلك المعنى الذي هو مدلول
اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له
او داخلا فيه او خارجا عنه فدلالة اللفظ على
معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لذلك المعنى
مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
فان الانسان انما يدل على الحيوان الناطق لانه
موضوع للحيوان الناطق ودلالته على معناه
بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك
المعنى المدلول للفظ تضمن كدلالة الانسان
على الحيوان فان الانسان انما يدل على الحيوان
لاجل انه موضوع للحيوان الناطق وهو معنى

دخل فيه الحيوان الذي هو مدلول اللفظ ودلالته
على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى
خرج عنه ذلك المعنى المدلول التزام كدلالة
الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة فان
دلالته عليه بواسطة انه موضوع للحيوان الناطق
وقابل العلم وصنعة الكتابة خارج عنه * اما
تسمية الدلالة الاولى بالمطابقة فلأن اللفظ مطابق
اي موافق لتمام ما وضع له من قولهم طابق
النعل بالنعل اذا توافقتا واما تسمية الدلالة
الثانية بالتضمن فلان جزء المعنى الموضوع له
داخل في ضمنه فهي دلالة على ما في ضمن المعنى
الموضوع له واما تسمية الدلالة الثالثة بالالتزام
فلان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عن معناه
الموضوع

الموضوع له بل على الخارج اللازم له * وانما قيّد
حدود الدّلالات بتوسّط الوضع لانه لولم تقيّد به
لا ننقض حدّ بعض الدلالات ببعضها وذلك
لجواز أن يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء
كالامكان فانه موضوع للامكان الخاص وهو
سلب الضرورة عن الطرفين وللامكان العام وهو
سلب الضرورة عن احد الطرفين وان يكون اللفظ
مشتركا بين الملزوم واللازم كالشمس فانه
موضوع للجرم وللضوء فيتصور من ذلك صور
اربع* الاولى ان يطلق الامكان ويراد به الامكان
العام* والثانية ان يطلق ويراد به الامكان الخاص*
والثالثة ان يطلق لفظ الشمس ويعنى به الجرم
الذي هو الملزوم *والرابعة ان يطلق ويعنى به

الضوء اللازم واذا تحقق هذه الصور فنقول لولم

يقيد حد دلالة المطابقة بقيد توسط الوضع لانتقض

بدلالة التضمن والالتزام اما الانتقاض بدلالة

التضمن فلانه اذا اطلق الامكان واريد به

الامكان الخاص كان دلالته على الامكان الخاص

مطابقة وعلى الامكان العام تضمنا ويصدق

عليها انها دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له لان

الامكان العام مما وضع له ايضا لفظ الامكان

فيدخل في حد دلالة المطابقة دلالة التضمن فلا

يكون مانعا واذا قيدناه بتوسط الوضع خرجت

تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ الامكان على

الامكان العام في تلك الصورة وانكانت دلالة

اللفظ على ما وضع له لكن ليست بواسطة ان اللفظ

موضوع

موضوع للامكان العام لتحققها وان فرضنا انتفاء
وضعه بازائه بل بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان
الخاص الذي دخل فيه الامكان العام واما الانتقاض
بدلالة الالتزام فلانه اذا اطلق لفظ الشمس
وعنى به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى
الضوء التزاما مع انه يصدق عليها انها دلالة
اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد حد دلالة
المطابقة بتوسط الوضع دخلت فيه ولما قيد به
خرجت عنه لان تلك الدلالة وان كانت دلالة
اللفظ على ما وضع له الا انها ليست بواسطة ان
اللفظ موضوع له لانا لو فرضنا انه ليس بموضوع
للضوء كان دالا عليه بتلك الدلالة بل بسبب وضع
اللفظ للجرم الملزوم له * وكذا لو لم يقيد حد دلالة

التضمن بذلك القيد لا نتقض بدلالة المطابقة
فانه اذا اطلق لفظ الامكان واريد به الامكان
العام كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها
دلالة اللفظ على ما دخل في المعنى الموضوع له لان
الامكان العام داخل في الامكان الخاص وهو
معنى وضع اللفظ بازائه ايضا فاذا قيدنا الحد بتوسط
الوضع خرجت عنها لانها ليست بواسطة ان اللفظ
موضوع لما دخل ذلك المعنى فيه وكذلك لو لم
يقيد حد دلالة الالتزام بذلك القيد لانتقض بدلالة
المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الشمس وعني به الضوء
كان دلالته عليه مطابقة وصدق عليها انها دلالة
اللفظ على ما خرج عن المعنى الموضوع له فهي داخلة
في حد دلالة الالتزام لولا التقييد بتوسط الوضع
واذا

واذا قيد به خرجت عنه لانها ليست ثمه بواسطة

ان اللفظ موضوع لما خرج ذلك المعنى عنه *

قال

ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارجي

بحالة يلزم من تصور المسمىٰ في الذهن تصوره

والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط فيها كونه

بحالة يلزم من تحقق المسمىٰ في الخارج تحققه

فيه كدلالة لفظ العمىٰ على البصر مع عدم

الملازمة بينهما في الخارج *

اقول

لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على

الخارج عن المعنى الموضوع له ولا خفاء في ان اللفظ

لا يدل على كل امر خارج عنه فلا بد للدلالة

على الخارج من شرط وهو اللزوم الذهني اي كون
الامر الخارج لازما لمسمّى اللفظ بحيث يلزم من
تصور المسمى تصوره فانه لولم يتحقّق هذا الشرط
لامتنع فهم الامر الخارجي من اللفظ فلم يكن
دالاّ عليه وذلك لان دلالة اللفظ على المعنى بحسب
الوضع لاحد الامرين اما لاجل انه موضوع
بازائه اولاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع
له فهمه واللفظ ليس بموضوع للامر الخارجي فلو لم يكن
بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره لم يكن الامر
الثاني ايضا متحققا فلم يكن اللفظ دالا عليه ولا
يشترط فيها اللزوم الخارجي وهو كون الامر الخارجي
بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه
في الخارج كما ان اللزوم الذهني وهو كون الامر
الخار

الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمىٰ فى الذهن تحققه فيه شرط لانه لوكان اللزوم الخارجي شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونه واللازم باطل فالملزوم مثله اما الملازمة فلامتناع تحقق المشروط بدون الشرط واما بطلان اللازم فلان العدم كالعمىٰ يدل على الملكة كالبصر دلالة التزامية لان العمىٰ عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع المعاندة بينهما في الخارج * فان قلت البصر جزء مفهوم العمىٰ فلا يكون دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن * فنقول العمىٰ عدم البصر لا العدم والبصر والعدم المضاف الى البصر يكون البصر خارجا عنه والا لاجتمع في العمىٰ البصر وعدمه *

قال

والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في البسائط واما استلزامها للالتزام فغير متيقن لان وجود لازم لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم وما قيل من ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها فممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع *

اقول

اراد بيان نسب الدلالات الثلث بعضها مع بعض بالاستلزام وعدمه فالمطابقة لا تستلزم التضمن اى ليس متى تحقق المطابقة تحقق التضمن

التضمن لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى
بسيط فيكون دلالته عليه مطابقة ولا تضمن ههنا
لان البسيط لا جزء له. واما استلزام المطابقة
الالتزام فغير متيقن لان الالتزام يتوقف على
ان يكون لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من
تصور المعنى تصوره وكون كل ماهية بحيث
يوجد لها لازم كذلك غير معلوم لجواز ان يكون
من الماهيات مالا يستلزم شيئا كذلك فاذا
كان اللفظ موضوعا لتلك الماهية كان دلالته
عليها مطابقة ولا التزام لانتفاء شرطه * وزعم
الامام ان المطابقة مستلزمة للالتزام لان
تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها
واقله انها ليست غيرها فاللفظ اذا دل على

الملزوم بالمطابقة دل على اللازم في التصور بالالتزام * وجوابه انا لانسلم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها فكثيرا ما نتصور ماهيات الاشياء ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا عن انها ليست غيرها ومن هذا تبيّن عدم استلزام التضمن الالتزام لانه كما لم يُعلم وجود لازم ذهني لكل ماهية بسيطة لم يعلم ايضا وجود لازم ذهني لكل ماهية مركّبة فجاز ان يكون من الماهيات المركبة ما لا يكون له لازم ذهني فاللفظ الموضوع بازائه دال على اجزائه بالتضمن ولا التزام * وفي عبارة المصنف تسامح فان اللازم مما ذكره ليس تبيّن عدم استلزام التضمن الالتزام بل عدم تبيّن استلزام التضمن الالتزام والفرق

والفرق بينهما ظاهر * واما هما اي التضمن والالتزام فمستلزمان للمطابقة لانهما لايوجدان الا معها لانهما تابعان لها والتابع من حيث انه تابع لايوجد بدون المتبوع وانما قيد بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة للنار فانها تابعة للنار وقد توجد بدونها كما في الشمس والحركة امامن حيث انها تابعة للنار فلا توجد الا معها * وفي هذا البيان نظر لان التابع فى الصغرى ان قيد بالحيثية منعناها وان لم يقيد بهالم يتكرر الحد الاوسط فلا ينتج المطلوب ويمكن ان يجاب عنه بان الحيثية في الكبرى ليست قيدا للاوسط بل للحكم فيها فيتكرر الاوسط نعم اللازم من المقدمتين ان التضمن من

حيث انه تابع لايوجد بدون المطابقة وهو غير مطلوب والمطلوب ان التضمن مطلقا لايوجد بدون المطابقة وهو غير لازم من الدليل؛

قال

والدال بالمطابقة ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد*

اقول

اللفظ الدال على معنىً بالمطابقة اما ان يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه او لا فان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة فان الرّامي مقصود الدلالة على رمي منسوب الى موضوع ما والحجارة مقصودة الدلالة على الجسم المعين ومجموع المعنيين معنى

رامي

رامي الحجارة فلابد ان يكون للفظ جزء وان يكون لجزئه
دلالة على معنى وان يكون ذلك المعنى جزء
المعنى المقصود وان يكون دلالة جزء اللفظ
على جزء المعنى مقصودة فيخرج عن الحد مالا
يكون له جزء كهمزة الاستفهام ومايكون له
جزء لكن لادلالة له على معنى كزيد ومايكون
له جزء دال على معنى لكن ذلك المعنى لايكون
جزء المعنى المقصود كعبد الله علما فان له جزءاً
كعبد دالا على معنى وهو العبودية لكن ليس
جزء المعنى المقصود اي الذات المشخصة وما
يكون له جزء دال على جزء المعنى المقصود
لكن لايكون دلالته مقصودة كالحيوان الناطق
اذا سمي به شخص انساني فان معناه حينئذ الماهية

الانسانية مع التشخص والماهية الانسانية مجموع مفهومي الحيوان والناطق فالحيوان مثلا الذي هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود الذي هو التشخص الانساني لانه دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء الماهية الانسانية وهي جزء لمعنى اللفظ المقصود لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست مقصودة في حالة العلمية بل لنبين المقصود من الحيوان الناطق الا الذات المشخصة * والا اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المفرد سواء لم يكن له جزء او كان له جزء ولم يدل على معنى او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك المعنى جزء المعنى المقصود من اللفظ او كان له جزء دال على جزء المعنى

المعنى المقصود من اللفظ ولم يكن دلالته
مقصودة فحد المفرد يتناول الالفاظ الاربعة *
فان قلت المفرد مقدم على المركب طبعا فلِمَ أخَّره
وضعا ومخالفة الوضع الطبع في قوة الخطأ عند
المحصِّلين * فنقول للمفرد والمركب اعتباران
احدهما بحسب الذات وهو ما صدق عليه المفرد
من زيد وعمرو وغيرهما وثانيهما بحسب المفهوم
وهو ما وضع اللفظ بازائه كالكاتب مثلا فان
له مفهوما وهو شيء له الكتابة وذاتا وهو ما صدق
عليه الكاتب من افراد الانسان فان عنيتم
بقولكم المفرد مقدم على المركب طبعا ان
ذات المفرد مقدم على ذات المركب فمسلم
ولكن تأخيره ههنا في التعريف والتعريف

ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم وان
عنيتم به ان مفهوم المفرد مقدم على مفهوم
المركب فهو ممنوع فانّ القيود في مفهوم المركب
وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية والوجود
في التصور سابق على العدم فلهذا اخّر المفرد في
التعريف وقدّمه في الاقسام والاحكام لانها
بحسب الذات وانما اعتبر في المقسم دلالة المطابقة
لا التضمن والالتزام لان المعتبر في تركيب
اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه المطابقي
وعدم دلالته عليه لا دلالة جزئه على جزء
معناه التضمّني اوالالتزامي وعدم دلالته عليه
فانه لواعتبر التضمن اوالالتزام في التركيب
والافراد لزم ان يكون اللفظ المركب من لفظين
موضوعين

موضوعين لمعنيين بسيطين مفرد العدم دلالة
جزء اللفظ على جزء المعنى التضمنى اذلاجزءله
وان يكون اللفظ المركب الموضوع بازاء معنى
له لازم ذهني بسيط مفردا لان شيأ من جزئي
اللفظ لادلالة له على جزء المعنى الالتزامي *
وفيه نظر لان غاية ما في الباب ان يكون اللفظ
بالقياس الى المعنى المطابقي مركبا وبالقياس
الى المعنى التضمني او الالتزامي مفردا ولما
جازان يكون اللفظ باعتبار معنيين مطابقيين
مفردا ومركبا كما في عبد الله لان مدلوله
المطابقي قبل العلمية يكون مركبا وبعدها
يكون مفردا فلم لا يجوز ذلك باعتبار المعنى
المطابقي والتضمني او الالتزامي والاولى

ان يقال التركيب والافراد بالنسبة الي المعنى
التضمني اوالالتزامي لا يتحقق الا اذا تحقق
بالنسبة الي المعنى المطابقي اما في التضمن فلانه
اذادل جزء اللفظ على جزء معناه التضمني دل
على جزء معناه المطابقي لان المعنى التضمني
جزء المعنى المطابقي وجزء الجزء جزء له واما
في الالتزام فلانه اذادل جزء اللفظ على جزء
المعنى الالتزامي بالالتزام فقد دل على جزء
المعنى المطابقي لامتناع تحقق الالتزام بدون
المطابقة وقد يتحقق الافراد والتركيب بالنسبة
الى المعنى المطابقي لا بالنسبة الى المعنى
التضمني اوالالتزامي كما في المثالين
المذكورين فلهذا خصص القسمة الى الافراد

والتر

والتركيب بالمطابقة الا ان هذا الوجه يفيد
اولوية اعتبار المطابقة في مورد القسمة والوجه
الاول ان تمّ افاد وجوب الاعتبار*

قال

وهو ان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة
كفي ولا وان صلح لذلك فان دل بهيئته على
زمان معيّن من الازمنة الثلثة فهو الكلمة
وان لم يدل فهو الاسم *

اقول

اللفظ المفرد اما اداة اوكلمة اواسم لانه اما ان
يصلح لان يخبر به وحده اولا يصلح فان لم يصلح
لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وانما ذكر
مثالين لان ما لا يصلح لان يخبر به وحده اما ان

لا يصلح للاخبار به اصلا كفى فان المخبر به في
قولنا زيد في الدار حصل اوحاصل ولا مدخل
لفي في الاخبار به واما ان يصلح للاخبار به لكن
لايصلح للاخبار به وحده كلا فان المخبر به في
قولنا زيد لاحجر هو لاحجر ولاله دخل في الاخبار به
ولعلك تقول الافعال الناقصة لاتصلح لان تخبر بها
وحدها فيلزم ان تكون ادوات فنقول لا بُعد في
ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى غير زمانية
وزمانية وهي الافعال الناقصة غاية ما في
الباب ان اصطلاحهم لايطابق اصطلاح النُّحاة
وذلك غير لازم لان نظرهم في الالفاظ من حيث
المعنى ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه وعند
تغائر جهتي البحثين لايلزم تطابق الاصطلاحين
وان

وان صلح لان يخبر به وحده فاما ان يدل بهيئته
وصيغته على زمان معين من الازمنة الثلثة
كضرب يضرب فهو الكلمة اولا يدل فهو الاسم
كزيد وعمرو والمراد بالهيئة والصيغة الهيئة
الحاصلة للحروف باعتبار تقديمها وتاخيرها
وحركاتها وسكناتها وهي صورة الكلمة والحروف
مادتها وانما قيد حد الكلمة بها لاخراج
ما يدل على الزمان لا بهيئته بل بحسب جوهره
ومادته كالزمان والامس واليوم والصبوح
والغبوق فان دلالتها على الزمان بموادها
وجواهرها لا بهيئاتها بخلاف الكلمات فان
دلالتها على الزمان بحسب هيئتها بشهادة
اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة وان

أتحدت المادة كضرب ويضرب واتحاد الزمان
عند اتحاد الهيئة وان اختلفت المادة كضرب
وطلب * فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون
الكلمة مركبة لدلالة اصلها ومادتها على
الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان فيكون
جزؤها دالا على جزء معناها * فنقول المعنى
من التركيب ان يكون هناك اجزاء مرتبة
مسموعة وهي الالفاظ او حروف مثل زيد قائم
والهيئة مع المادة ليست بهذه المثابة فلا يلزم
التركيب والتقييد بالمعين من الازمنة الثلثة
لادخل له في الاحتراز الا انه حسن لان الكلمة
لاتكون الا كذلك ففيه مزيد ايضاح * ووجه التسمية
اما بالاداة فلانها آلة في تركيب الالفاظ بعضها

١١٥٩٠

مع

بعض ببعض واما بالكلمة فلانها من الكلم وهو الجرح كانها لما دلت على الزمان وهو متجدد ومتصرم تكلم الخاطر بتغير معناها واما بالاسم فلانه على مرتبة من سائر الالفاظ فيكون مشتملا على معنى السمو وهو العلو *

قال

وحينئذ اما ان يكون معناه واحدا اوكثيرا فان كان الاول فان تشخص ذلك المعنى يسمى علما والا فمتواطيا ان استوت افراده الذهنية والخارجية فيه كالانسان والشمس ومشككا ان كان حصوله في البعض اولى واقدم من الآخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية

فهو المشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل
وضع لاحدها ثم نقل الى الثاني وحينئذ ان ترك
موضوعه الاول يسمى لفظا منقولا عرفيا انكان
الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعيا
انكان هو الشرع كالصلواة والصوم واصطلاحيا
ان كان هو العرف الخاص كاصطلاحات
النحاة والنظار وان لم يترك موضوعه الاول
يسمى بالنسبة اليه حقيقة وبالنسبة الى
المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان
المفترس والرجل الشجاع *

اقول

هذا اشارة الى قسمة الاسم بالقياس الى معناه
.فالاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا
فان

فان كان الاول اي ان كان معناه واحدا فاما
ان يتشخص ذلك المعنى اي لم يصلح لان يقال
على كثيرين كزيد يسمى علما في عرف النحاة
لانه علامة دالة على شخص معين وجزئيا حقيقيا
في عرف المنطقيين وان لم يتشخص وصلح لان
يقال على كثيرين فهو الكلي والكثيرون افراده
فلا يخلوا ما ان يكون حصوله في افراده الذهنية
او الخارجية على السوية اولا فان تساوت الافراد
الذهنية والخارجية في حصوله وصدقه عليها يسمى
متواطيا لان افراده متوافقة في معناه من التواطؤ
وهو التوافق كالانسان والشمس فان الانسان له
افراد في الخارج وصدقه عليها بالسوية والشمس
لها افراد في الذهن وصدقها عليها ايضا بالسوية

وان لم يتساو الافراد بل كان حصوله في بعضها
اولى او اقدم او اشد من البعض الاخر يسمى
مشككا * والتشكيك على ثلثة اوجه التشكيك
بالاولوية وهو اختلاف الافراد في الاولوية وعدمها
كالوجود فانه في الواجب اتم واثبت واقوى منه
في الممكن والتشكيك بالتقدم والتاخر وهو
ان يكون حصول معناه في بعضها متقدما على
حصوله في البعض الآخر كالوجود ايضا فان
حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن
والتشكيك بالشدة والضعف وهو ان يكون حصول
معناه في بعضها اشد من حصوله في البعض
الآخر كالوجود ايضا فان حصوله في الواجب اشد
منه في الممكن لان آثار الوجود في الواجب
اكثر

اكثر كما ان اثرالبياض وهو تفريق البصر
في بياض الثلج اكثر مما هو في بياض العاج وانما
سمي مشككا لان افراده مشتركة في اصل
معناه ومختلفة باحد الوجوه الثلثة فالناظر اليه
ان نظر الى جهة الاشتراك خيّله انه متواطٍ لتوافق
افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف اوهمه انه
مشترك كانه لفظ له معانٍ كالعين فالناظر فيه
يشكك هل هو متواط او مشترك فلهذا سمي
بهذا الاسم * وان كان الثاني اي ان كان المعنى
كثيرا فاما ان يتخلل بين تلك المعاني نقل بان
كان موضوعا لمعنى اولا ثم لوحظ ذلك المعنى
ووضع لمعنى آخر لمناسبة بينهما او لم يتخلل
فان لم يتخلل النقل بل كان وضعه لتلك المعاني

على السوية اي كما يكون موضوعا لهذا المعنى
يكون موضوعا لذلك المعنى من غير نظر الى
المعنى الاول فهو المشترك لاشتراكه بين
تلك المعاني كالعين فانها موضوعة للباصرة
والماء والذهب والركبة على السواء وان تخلل
بين تلك المعاني نقل فاما ان يترك استعماله
في المعنى الاول اولا فان ترك يسمى لفظا منقولا
لنقله من المعنى الاول والناقل اما الشرع فيكون
منقولا شرعيا كالصلوة والصوم فانهما في الاصل
للدعاء ومطلق الامساك ثم نقلهما الشرع الى
الاركان المخصوصة والامساك المخصوص مع
النية واما غير الشرع فهو اما العرف العام فهو
المنقول العرفي كالدابة فانها في اصل اللغة
اسم

اسم لكل ما يدب على الارض ثم نقله العرف
العام الى ذوات القوائم الاربع من الخيل والبغال
والحمير او العرف الخاص ويسمى منقولا
اصطلاحيا كاصطلاحات النحاة والنظار اما
اصطلاح النحاة فكالفعل فانه كان اسما لما
صدر عن الفاعل كالاكل والضرب ثم نقله النحوي
الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن
باحد الازمنة الثلثة واما اصطلاح النظار
فكالدوران فانه اسم للحركة في السكك
ثم نقله المناظر الى ترتب الاثر على ماله صلوح
العلية مرة بعد اخرى وان لم يترك معناه الاول بل
يستعمل فيه ايضا يسمى حقيقة ان استعمل
في الاول وهو المنقول عنه ومجازا ان استعمل

في الثاني وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع
اولا للحيوان المفترس ثم نقل الى الرجل الشجاع
لعلاقة بينهما وهي الشجاعة فاستعماله في
الاول بطريق الحقيقة وفي الثاني بطريق
المجاز اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اي
اثبته او من حققته اذا كنت منه على يقين فاذا
كان اللفظ مستعملا في موضوعه الاصلي فهو شيء
مثبت في مقامه معلوم الدلالة واما المجاز
فلانه من جاز الشيء يجوزه اذا تعداه واذا
استعمل اللفظ في المعنى المجازي جاز مكانه
الاول وموضوعه الاصلي *

قال

وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له

ان

ان توافقا في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه *

اقول

ما مر من تقسيم اللفظ كان بالقياس الى نفسه
وبالنظر الى نفس معناه وهذا تقسيم اللفظ
بالقياس الى غيره من الالفاظ فاللفظ اذا نسبناه
الى لفظ آخر فلا يخلو اما ان يتوافقا في المعنى
اي يكون معناهما واحدا او يختلفا في المعنى
اي يكون لاحدهما معنى وللآخر معنى آخر
فان كانا متوافقين فهو مرادف له واللفظان
مترادفان مأخذا من الترادف الذي هو ركوب
احد خلف آخر كان المعنى مركوب واللفظان
راكبان عليه فيكونان مترادفين كالليث
والاسد وان كانا مختلفين فهو مباين له

واللفظان متباينان لان المباينة المفارقة

ومتى اختلف المعنى لم يكن المركوب واحدا

فتحقق المفارقة بين اللفظين للتفرقة بين

المركوبين كالانسان والفرس* ومن الناس

من ظن ان مثل الناطق والفصيح ومثل السّيف

والصارم من الالفاظ المترادفة لصدقهما على

ذات واحدة وهو فاسد لان الترادف هو الاتّحاد

في المفهوم لا الاتّحاد في الذات نعم الاتّحاد

في الذات من لوازم الاتّحاد في المفهوم

بدون العكس*

قال

واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السك[ـوت]

عليه واما غير تام والتام ان احتمل الصد[ق]

والكذب

والكذب فهو الخبر والقضية وان لم يحتمل
فهو الانشاء فان دل على طلب الفعل دلالة وضعية
فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب انت
ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي
التماس وان لم يدل فهو التنبيه ويندرج فيه
التمني والترجي والتعجب والنداء والقسم
واما غير تام فهو اما تقييدي كالحيوان
الناطق واما غير تقييدي كالمركب من اسم
واداة او كلمة واداة *

اقول

لما فرغ عن المفرد واقسامه شرع في المركب
واقسامه وهو اما تام او غير تام لانه اما ان
يصح السكوت عليه اى يفيد المخاطب فائدة

تامة ولا يكون مستتبعا للفظ آخر ينتظره

المخاطب كما اذا قيل زيد فيبقى المخاطب

منتظرا الا ان يقال قائم اوقاعد مثلا بخلاف

ما اذا قيل زيد قائم واما ان لا يصح السكوت

عليه فان صح السكوت عليه فهو المركب التام

والا فهو المركب الناقص وغير التام والمركب

التام اما ان يحتمل الصدق والكذب فهو الخبر

اولا يحتمل فهو الانشاء * فان قيل الخبر اما ان

يكون مطابقا للواقع اولا فان كان مطابقا للواقع

لم يحتمل الكذب وان لم يكن مطابقا للواقع

لم يحتمل الصدق فالخبر داخل فى الحد * فقد

يجاب عنه بان المراد بالواو الواصلة او انفاصلة

بمعنى ان الخبر هو الذى يحتمل الصدق او الكذب

فكل

فكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل خبر
كاذب يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخلة
في الحد وهذا الجواب غير مرضي لان الاحتمال
لا معنى له حينئذ بل يجب ان يقال مما صدق
وما كذب * والحق في الجواب ان المراد احتمال
الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهومه ولا شك
ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا النظر الى مفهوم
اللفظ ولم نعتبر الخارج احتمل عند العقل
الكذب وقولنا اجتماع النقيضين موجود
يحتمل الصدق بمجرد النظر الى مفهومه فحاصل
التقسيم ان المركب التام ان احتمل الصدق
والكذب بحسب مفهومه فهو الخبر والا فهو
الانشاء وهو اما ان يدل على طلب الفعل دلالة

وضعية اولايدل فان دل على طلب الفعل دلالة

وضعية فاما ان يقارن الاستعلاء اويقارن التساوي

اويقارن الخضوع فان قارن الاستعلاء فهوامر وان

قارن التّساوي فهو التماس وان قارن الخضوع

فهو سؤال ودعاء * وانما قيد الدلالة بالوضع

احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل لا

بالوضع فان قولنا كُتب عليكم الصيامُ واَطْلُب

منك الفعل وان دلّ على طلب الفعل لكنه

ليس بموضوع لطلب الفعل بل للاخبار عن طلب

الفعل وان لم يدل على طلب الفعل فهوتنبيه لانه

ينبّه على ما في ضميرالمتكلم ويندرج فيه

التمنى والترجي والقسم والنداء والتعجب *

ولقائل ان يقول الاستفهام والنهي خارجان عن

القسمة اما الاستفهام فلانه لا يليق جعله من
التنبيه لانه استعلام ما في ضمير المخاطب
لاتنبيه على ما في ضمير المتكلم واما النهي فلعدم
دخوله تحت الامر لانه دال على طلب الترك
لا على طلب الفعل لكن المصنف ادرج الاستفهام
تحت التنبيه ولم يعتبر المناسبة اللغوية والنهي
تحت الامر بناء على ان الترك هو كفّ النفس
لا عدم الفعل عما من شانه ان يكون فاعلا
ولو اردنا ايرادهما في القسمة قلنا الانشاء اما ان
لا يدل على شئ بالوضع وهو التنبيه او يدل فلا يخلو
اما ان يكون المطلوب الفهم وهو الاستفهام
او غيره فاما ان يكون مع الاستعلاء وهو امر ان
كان المطلوب الفعل ونهي ان كان المطلوب

الترك اى عدم الفعل او يكون مع التساوي وهو

الالتماس او مع الخضوع وهو السؤال * واما المركب

الغير التام فاما ان يكون الجزء الثاني منه قيدا

للاول وهو التقييدي كالحيوان الناطق اولا

يكون وهو غير التقييدي كالمركب من اسم

واداة او كلمة واداة *

قال

الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو

جزئي ان منع نفس تصوره عن وقوع الشركة

فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما

يسمى كليا وجزئيا بالعرض *

اقول

المعاني هي الصور الذهنية من حيث انها وضع

بازا

بازائها الالفاظ فان عبر عنها بالفاظ مفردة فهي
المعاني المفردة والا فالمركبة والكلام هٰهنا
انما هو في المعاني المفردة كما ستعرف فكل
مفهوم وهو الحاصل في العقل اما جزئي او كلي
لانه اما ان يكون نفس تصوره اي من حيث
انه متصور مانعا عن وقوع الشركة فيه اي عن
اشتراكه بين كثيرين وصدقه عليها اولا يكون
فان منع نفس تصوره عن وقوع الشركة فهو
الجزئي كهذا الانسان فان الهذية اذا حصل
مفهومها عند العقل امتنع العقل بمجرد تصوره
عن صدقه على امور متعددة وان لم يمنع الشركة
من حيث انه متصور فهو الكلي كالانسان
فان مفهومه اذا حصل عند العقل لم يمنع من

صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ
نفس تصور معناه وهو سهو والا لكان للمعنى
معنى وانما قيد بنفس التصور لان من الكليات
ما يمنع الشركة بالنظر الى الخارج كواجب
الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجي
لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمتنع
من صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره لو كان
مانعا من الشركة لم يفتقر في اثبات الوحدانية
الى دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشئ
واللاامكان واللاوجود فانها تمنع ان تصدق
على شئ من الاشياء في الخارج لكن لا بالنظر
الى مجرد تصورها ومن ههنا يعلم ان افراد
الكلي لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها
بل من

بل من افراده ما يمتنع ان يصدق عليه اذ لم
يمنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره فلو لم
يعتبر نفس التصور في تعريف الكلي والجزئي
لدخل تلك الكليات في تعريف الجزئي فلا
يكون مانعا وخرج عن تعريف الكلي فلا يكون
جامعا * وبيان التسمية بالكلي والجزئي أن
الكلي جزء للجزئي غالبا كالانسان فانه جزء لزيد
وكالحيوان فانه جزء للانسان والجسم فانه جزء
للحيوان فيكون ذلك الجزئي كلاً والكلّي جزءا
وكلية الشيء انما تكون بالنسبة الى الجزئي فيكون
ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى
الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي
بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء

والمنسوب الى الجزء جزئيّ واعلم ان الكلية والجزئيّة انما تعتبران بالذات في المعاني واما الالفاظ فقد تسمّى كلّية وجزئيّة بالعرض تسمية الدال باسم المدلول *

قال

والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات اوداخلا فيها اوخارجا عنها والاول هوالنوع سواء كان متعدد الاشخاص وهوالمقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان اوغير متعدد الاشخاص وهوالمقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول على واحد اوعلى كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو *

اقول

اقول

انك قد عرفت ان الغرض من وضع هذه المقالة
معرفة كيفية اقتناص المجهولات التصورية
وهي لا تقتنص بالجزئيات بل لا يبحث عنها
في العلوم لتغيرها وعدم انضباطها فلهذا صار نظر
المنطقي مقصورا على بيان الكليات وضبط
اقسامها فالكلي اذا نسب الى ما تحته من
الجزئيات فاما ان يكون نفس ماهيتها او داخلا فيها
او خارجا عنها والداخل يسمى ذاتيا والخارج عرضيا
وربما يقال الذاتي على ما ليس بخارج * فالاول
اي الكلي الذي يكون نفس ماهية ما تحته من
الجزئيات هو النوع كالانسان فانه نفس ماهية زيد
وعمرو وبكر وغيرهم من جزئياته وهي لا تزيد على

الانسان الابعوارض مشخصة خارجة عنه بها
يمتاز شخص عن شخص ثم النوع لايخلو اما ان
يكون متعدد الاشخاص فى الخارج اولايكون
فان كان متعددالاشخاص فى الخارج فهو المقول
فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية
معًالان السوال بما هوعن الشئ انما يطلب به
تمام ماهيته وحقيقته فان كان سوالاعن بشئ
واحدكان طالبالتمام الماهية المختصة به وان
جمع بين شيئين اواشياء فى السوال كان طالبا
لتمام ماهيتها وتمام ماهية الاشياء انما يكون
بتمام الماهية المشتركة بينها ولماكان النوع
متعدد الاشخاص كالانسان كان هوتمام
ماهية كل واحد من افراده فاذا سئل عن زيد

مثلا بماهو كان المقول في الجواب الانسان لانه
تمام الماهية المختصة به وان سئل عن زيد
وعمرو بماهما كان الجواب الانسان ايضا لانه
كمال ماهيتهما المشتركة فلا جرم يكون
مقولا في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية
معا وان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر
نوعه في شخص واحد كالشمس كان مقولا
في جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة لان
السائل بماهو عن ذلك الشخص لا يطلب الا تمام
الماهية المختصة به ولا فرد آخر له في الخارج حتى
يجمع بينه وبين ذلك الشخص في السؤال
حتى يكون الجواب تمام الماهية المشتركة
واذ قد علمت ان النوع ان تعدد اشخاصه في الخارج

كان مقولا على كثيرين متفقين بالحقائق في
جواب ماهو وان لم يتعدد كان مقولا على واحد
في جواب ماهو فهو اذن كلي مقول على واحد او على
كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ماهو فالكلي
جنس وقولنا مقول على واحد ليدخل في الحد
النوع الغير المتعدد الاشخاص وقولنا على كثيرين
ليدخل فيه نوع المتعدد الاشخاص وقولنا متفقين
بالحقائق ليخرج الجنس فانه مقول على كثيرين
مختلفين بالحقائق وقولنا في جواب ما هو ليخرج
الثلثة الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام
لانها لاتقال في جواب ماهو* وهناك نظر وهو ان احد
الامرين لازم اما اشتمال التعريف على امر
مستدرك واما ان لا يكون التعريف جامعا

لان المراد بالكثيرين ان كان مطلقا سواء
كانوا موجودين في الخارج اولم يكونوا فيلزم
ان يكون قوله المقول على واحد زائدا حشوا لان
النوع الغير المتعدد الاشخاص في الخارج مقول
على كثيرين موجودين في الذهن وان كان
المراد بالكثيرين الموجودين في الخارج يخرج
عن التعريف الانواع التى لا وجود لها في الخارج
اصلا كالعنقاء فلا يكون جامعا فالصواب ان
يحذف من التعريف قوله على واحد بل لفظ
الكلي ايضا فان المقول على كثيرين يغنى عنه
ويقال النوع هو المقول على كثيرين متفقين
بالحقيقة في جواب ما هو وحينئذ يكون كل
نوع مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة

والخصوصية معا والمصنف رحمه الله لما اعتبر
النوع في قوله في جواب ماهو بحسب الخارج
قسمه الى مايقال بحسب الشركة والخصوصية معا
والى مايقال بحسب الخصوصية المحضة وهو خروج
عن هذا الفن بوجهين اما اولا فلان نظر الفن عام
يشمل المواد كلها فالتخصيص بالنوع الخارج
ينافي ذلك واما ثانيا فلان المقول في جواب ماهو
بحسب الخصوصية المحضة عندهم هو الحد
بالنسبة الى المحدود وقد جعله من اقسام النوع وهو
فاسد لان الحد من اقسام المركبات وقد جعله
من اقسام النوع الذي هو من اقسام المفرد *

قال

وان كان الثاني فان كان تمام الجزء المشترك
بينهما

بينها وبين نوع آخر فهو المقول في جواب
ما هو بحسب الشركة المحضة ويسمى جنسا
ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو *

اقول

الكلي الذي هو جزء الماهية منحصر في جنس
الماهية وفصلها لانه اما ان يكون تمام الجزء
المشترك بين الماهية وبين نوع آخر او لا يكون
والمراد بتمام الجزء المشترك الذي لا يكون
وراءه جزء مشترك بينهما اي جزء مشترك
لا يكون جزء مشترك خارجا عنه بل كل جزء
مشترك بينهما اما ان يكون نفس ذلك الجزء
او جزءا منه كالحيوان فانه تمام الجزء المشترك

بين الانسان والفرس اذلاجزء مشترك بينهما
الا هو اما نفس الحيوان او جزء منه كالجوهر
والجسم النامى والحساس والمتحرك بالارادة وكل
منها وان كان مشتركا بين الانسان والفرس
الا انه ليس تمام المشترك بينهما بل بعضه وانما
يكون تمام المشترك بينهما هو الحيوان المشتمل
على الكل * وربما يقال المراد بتمام المشترك
بينهما مجموع الاجزاء المشتركة بينهما كالحيوان
فانه مجموع الجوهر والجسم النامي والحساس
والمتحرك بالارادة وهي اجزاء مشتركة بين
الانسان والفرس وهو منتقض بالاجناس
البسيطة كالجوهر لانه جنس عالٍ لا يكون له
جزء حتى يصح انه مجموع الاجزاء المشتركة
فيعبار

فعبارتنا اسدّ وهذا الكلام وقع فى البين فلنرجع
الى ما كنا فيه فنقول جزء الماهية انكان تمام
الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع
آخر فهو الجنس والا فهو الفصل اما الاول فلان
جزء الماهية اذا كان تمام الجزء المشترك
بينها وبين نوع آخر يكون مقولا فى جواب ماهو
بحسب الشركة المحضة لانه اذا سئل عن الماهية
وذلك النوع كان المطلوب تمام الماهية
المشتركة بينهما وهو ذلك الجزء فاذا أفرد
الماهية بالسوال لم يصلح ذلك الجزء لان يكون
مقولا في الجواب لان المطلوب حينئذ تمام
الماهية المختصة والجزء لايكون تمام الماهية
المختصة اذ هو ما يتركب الشئ عنه وعن غيره

فذلك الجزء انما يكون مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة فقط ولا يعني بالجنس الا هذا
كالحيوان فانه كمال الجزء المشترك بين ماهية
الانسان وبين نوع آخر كالفرس مثلا حتى
اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الجواب
الحيوان وان افرد الانسان بالسوال لم يصلح
للجواب الحيوان لان تمام ماهيته هو الحيوان
الناطق لا الحيوان فقط* ورسموه بانه كلي
مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب
ما هو فلفظ الكلي مستدرك والمقول على كثيرين
جنس للخمسة ويخرج بالكثيرين الجزئي لانه
مقول على واحد فيقال هذا زيد وبقولنا مختلفين
بالحقائق يخرج النوع لانه مقول على كثيرين
متفقين

متفقين بالحقائق وبقولنا في جواب ما هو

الكليات البواقي *

قال

وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
ما يشاركها فيه هو عين الجواب عنها وعن كل
ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان
وبعيد ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها
فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ويكون هناك
جوابان ان كان بعيدا بمرتبة واحدة كالجسم النامي
بالنسبة الى الانسان وثلثة اجوبة ان كان بعيدا
بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبة ان كان بعيدا
بثلاث مراتب كالجوهر وعلى هذا القياس *

اقول

القوم قد رتبوا الكليات حتى يتهيأ لهم التمثيل بها

تسهيلا على المتعلم المبتدئ فوضعوا الانسان

ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق

ثم الجوهر فالانسان نوع كما عرفت والحيوان

جنس الانسان لانه تمام الماهية المشتركة بين

الانسان والفرس وكذلك الجسم النامي جنس

للانسان لانه كمال الجزء المشترك بين الانسان

والنباتات حتى اذا سئل عنهما بما هما كان

الجواب الجسم النامي وكذلك الجسم المطلق

جنس له لانه تمام الجزء المشترك بينه وبين

الحجر مثلا وكذا الجوهر جنس له لانه تمام

الماهية المشتركة بينه وبين العقل فقد ظهر

انه يجوز ان يكون لماهية واحدة اجناس

مختلفة

مختلفة بعضها فوق بعض واذا انتقش هذا على
صحيفة الخاطر فنقول الجنس اما قريب او بعيد
لانه ان كان الجوابُ عن الماهية وعن بعض
مايشاركها في ذلك الجنس عين الجواب عنها
وعن جميع مشاركاتها فيه فهو القريب
كالحيوان فانه الجواب عن السؤال عن الانسان
والفرس وهو الجوابُ عنه وعن جميع الانواع
المشاركة للانسان في الحيوانية وان كان
الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في
ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض
الآخر فهو البعيد كالجسم النامي فان النباتات
والحيوانات تشارك الانسان فيه وهو الجواب
عنه وعن جميع المشاركات النباتية لا

المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن
المشاركات الحيوانية الحيوان ويكون
هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة
واحدة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان
فان الحيوان جواب وهو جواب آخر وثلاثة
اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالقياس
اليه فان الحيوان والجسم النامي جوابان وهو
جواب ثالث واربعة اجوبة ان كان بعيدا
بثلاث مراتب كالجوهر فان الحيوان والجسم
النامي والجسم اجوبة ثلثة وهو جواب رابع
وعلى هذا القياس فكلما يزيد البعد يزيد عدد
الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتب
البعد بواحد لان الجنس القريب جواب وكل

مرتبة من البعد جواب آخر *

قال

وان لم يكن تمام الجزء المشترك بينها وبين
نوع آخر فلابدّ ان لايكون مشتركا اصلا ويكون
بعضا من تمام المشترك مساويا له والالكان
مشتركا بين الماهية وبين نوع آخر ولا يجوز
ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى ذلك
النوع لان المقدر خلافه بل بعضه ولا يتسلسل
بل ينتهي الى ما يساويه فيكون فصل جنس
وكيف كان يميز الماهية عن مشاركها في
جنس او وجود فكان فصلا *

اقول

هذا بيان للشق الثاني من الترديد وهوان جزء

الماهية ان لم يكن تمام المشترك بينها وبين
نوع مّا يكون فصلا وذلك لان احدا لامرين
لازم على ذلك التقدير وهو ان ذلك الجزء اما
ان لا يكون مشتركا اصلا بين الماهية ونوع
مّا او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا
له وايّاً مّاكان يكون فصلا اما لزوم احد الامرين
فلان الجزء ان لم يكن تمام المشترك فاما ان
لا يكون مشتركا اصلا وهو الامر الاول او يكون
مشتركا ولا يكون تمام المشترك بل بعضه
فذلك البعض اما ان يكون مباينا لتمام
المشترك او اخصّ منه او اعم منه او مساويا له لا
جائز ان يكون مباينا له لان الكلام في الاجزاء
المحمولة ومن المحال ان يكون المحمول على الشئ

مباينا

مباينا له ولا اخصّ لوجود الاعمّ بدون الاخصّ
فيلزم وجود الكل بدون الجزء وانه محال
ولا اعمّ لان بعض تمام المشترك بين الماهية
ونوع آخر لو كان اعمّ من تمام المشترك لكان
موجودا في نوع آخر بدون تمام المشترك
تحقيقا لمعنى العموم فيكون مشتركا بين الماهية
وذلك النوع الذي هو بازاء تمام المشترك
لوجوده فيهما فاما ان يكون تمام المشترك
بينهما وهو محال لان المقدر ان الجزء ليس
تمام المشترك بين الماهية وبين نوع مّا من الانواع
واما ان لا يكون تمام المشترك بل بعضا منه
فيكون للماهية تمامان المشترك احدهما تمام
المشترك بين الماهية وبين النوع الذي هو بازائها

والثاني تمام المشترك بينها وبين النوع الثاني
الذي هو بازاء تمام المشترك الاول وحينئذ لوكان
بعض تمام المشترك بين الماهية وبين النوع
الثاني اعمّ منه لكان موجودا في نوع آخر
بدون تمام المشترك الثاني فيكون مشتركا
بين الماهية وذلك النوع الثالث الذي بازاء
تمام المشترك الثاني وليس تمام المشترك بينهما
بل بعضه فيحصل تمام مشترك ثالث وهلمّ جرّا
فاما ان يوجد تمام المشتركات الى غير النهاية
او ينتهي الى بعض تمام مشترك مساوٍ له والاوّل
محال والا لتركّب الماهية من اجزاء غير متناهية
فقوله ولا يتسلسل ليس على ما ينبغي لان
التسلسل هو ترتّب امور غير متناهية ولم يلزم من
الدليل

الدليل ترتب اجزاء الماهية وانما يلزم ذلك لوكان
تمام المشترك الثاني جزءا من تمام المشترك الاول
وهو غير لازم ولعله اراد بالتسلسل وجود امور
غير متناهية في الماهية لكنه خلاف
المتعارف واذا بطلت الاقسام الثلثة تعين
ان يكون بعض تمام المشترك مساويا له وهو الامر
الثاني واما ان الجزء فصل على تقدير كل واحد
من الامرين فلانه ان لم يكن مشتركا اصلا يكون
مختصا بها فيكون مميزا للماهية عن غيرها وان
كان بعض تمام المشترك مساويا له يكون فصلا
لتمام المشترك لاختصاصه به وتمام المشترك
جنس فيكون فصل جنس فيكون فصلا للماهية
لانه لما ميز الجنس عن جميع اغياره وجميع

اغيار الجنس بعض اغيار الماهية فيكون مميزا

للماهية عن بعض اغيارها ولانعني بالفصل الا مميز

الماهية في الجملة والى هذا اشار بقوله وكيف

كان اي سواء لم يكن الجزء مشتركا اصلا او يكون

بعضا من تمام المشترك مساويا له فهو يميز الماهية

عن مشاركها في جنس او وجود فيكون فصلا وانما

قال في جنس او وجود لان اللازم من الدليل ليس

الا ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا

لها في الجملة وهو الفصل واما انه يكون مميزا

عن المشاركات الجنسية حتى اذا كان للماهية

فصل وجب ان يكون لها جنس فلا يلزم فالماهية

ان كان لها جنس كان فصلها مميزا لها عن

المشاركات الجنسية وان لم يكن لها جنس فلا يلزم

من ان يكون لها مشتركات في الوجود والشيئية وحينئذ يكون فصلها مميزا لها عنها * ويمكن اختصار الدليل بحذف النسب بان يقال بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا بين تمام المشترك ونوع آخر يكون مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا له فيكون فصلا للماهية وان كان مشتركا بينهما ولم يكن تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع فيكون بعضا من تمام المشترك بينهما ولا يجوزان يكون تمام المشترك بينهما فيكون بعضا من تمام المشترك بين الماهية والنوع الثاني وهكذا * لا يقال حصر جزء الماهية في الجنس والفصل باطل لان الجوهر الناطق او الجوهر الحساس مثلا جزء

ماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل *
لانا نقول الكلام في الاجزاء المفردة لا في مطلق
الاجزاء وهذا ما وعدناه في صدر البحث *

قال

ورسموه بانه كلي يحمل على الشئ في جواب
اي شئ هو في جوهره فعلى هذا لو تركب حقيقة من
امرين متساويين او امور متساوية كان كل
منهما فصلا لها لانه يميزها عن مشاركها في الوجود *

اقول

ورسموا الفصل بانه كلي يحمل على الشئ في
جواب اي شئ هو في جوهره كالناطق والحساس
فانه اذا سئل عن الانسان او عن زيد باي شئ
هو في جوهره فالجواب عنه بانه ناطق او حساس

لان

لان السوال باي شئ هو انما يطلب به ما يميز
الشئ في الجمله فكل ما يميزه يصلح للجواب *
ثم ان طلب المميز الجوهري يكون الجواب بالفصل
وان طلب المميز العرضي يكون الجواب بالخاصة
فالكلي جنس يشمل سائر الكليات وبقولنا
يحمل على الشئ في جواب اي شئ هو يخرج
النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس
يقالان في جواب ما هو لا في جواب ايّ شئ هو
والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وبقولنا في
جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة
للشئ لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه *
فان قلت السائل باي شئ هو ان طلب مميز الشئ
عن جميع الاغيار لا يكون مثل الحساس فصلا

الانسان لانه لايميزه عن جميع الاغيار وان طلب
المميز في الجملة سواء كان عن جميع الاغيار او
عن بعضها فالجنس مميز الشئ عن بعضها
فيجب ان يكون صالحا للجواب فلا يخرج عن
الحد* فنقول لا يكتفى في جواب اي شئ هو
في جوهره بالتمييز في الجملة بل لابد معه من
ان لا يكون تمام المشترك بين الشئ ونوع آخر
فالجنس خارج عن التعريف ولما كان محصله
ان الفصل كلي ذاتي لا يكون مقولا في جواب
ماهو ويكون مميزا الشئ في الجملة فلو فرضنا
ماهية تتركب من امرين متساويين او امور
متساوية كماهية الجنس العالي والفصل الاخير
كان كل منهما فصلا لها لانه يميز الماهية تمييزا
جوهريا

جوهريّا عما يشاركها في الوجود * واعلم ان قدماء المنطقيين زعموا ان كل ماهية لها فصل وجب ان يكون لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم في الشفاء وحد الفصل بانه كلي مقول على الشئ في جواب ايّ شئ هو في جوهره من جنسه واذا لم يساعده البرهان على ذلك نبّه المصنف على ضعفه بالمشاركة في الوجود اوّلا وبايراد هذا الاحتمال ثانيا *

قال

والفصل المميز للنوع عن مشاركه في الجنس قريب ان ميزه عنه في جنس قريب كالناطق للانسان وبعيد ان ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس للانسان *

اقول

الفصل اما مميز عن المشارك الجنسي او عن المشارك الوجودي فان كان مميزا عن المشارك الجنسي فهو اما قريب او بعيد لانه ان ميزه عن مشاركاته في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق للانسان فانه يميزه عن مشاركاته في الحيوان وان ميزه عن مشاركاته في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس للانسان فانه يميزه عن مشاركاته في الجسم النامي * وانما اعتبر القرب والبعد في الفصل المميز في الجنس لان الفصل المميز في الوجود ليس محقق الوجود بل هو مبني على احتمال يذكر وربما يمكن ان يستدل على بطلانه بان يقال لو تركبت

ماهية

ماهية حقيقية من امرين متساويين فاما ان
لا يحتاج احدهما الى الآخر وهو محال ضرورة
وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الى البعض
او يحتاج فان احتاج كل منهما الى الآخر يلزم
الدور والا يلزم الترجيح بلا مرجح لانهما ذاتيان
متساويان فاحتياج احدهما الى الآخر ليس
اولى من احتياج الآخر اليه * او يقال لو تركب
جنس عال كالجوهر مثلا من امرين متساويين
فاحدهما ان كان عرضا لزم تقوم الجوهر بالعرض
وهو محال وان كان جوهرا فاما ان يكون الجوهر
نفسه فيلزم ان يكون الكل نفس جزئه وانه
محال او داخلا فيه وهو ايضا محال لامتناع
تركب الشيء من نفسه وغيره او خارجا عنه

فيكون عارضا له لكن ذلك الجزء ليس عارضا
لنفسه بل يكون العارض بالحقيقة هو الجزء
الآخر فلا يكون العارض عنهما منه عارضا وانه
محال فلينظر في هذا المقام فانه من مطارح
[illegible] الاذكياء [illegible]
[illegible] قال [illegible]
واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو
اللازم والا فهو العرض المفارق واللازم قد يكون
لازما للوجود كالسواد للحبشي وقد يكون
لازما للماهية كالزوجية للاربعة وهو اما بين
وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافيا
في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام
بمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذي يفتقر

جزم

جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي
الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث* وقد يقال البين
على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره
والاول اعمّ والعرض المفارق اما سريع الزوال
كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطئ الزوال
كالشيب والشباب*

اقول

الثالث من اقسام الكلي ما يكون خارجا عن
الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
او يمكن انفكاكه والاول العرض اللازم
كالفردية للثلثة والثاني العرض المفارق كالكتابة
بالفعل للانسان* واللازم اما لازم للوجود كالسواد
للحبشي فانه لازم لوجوده وتشخصه لا لماهيته لانّ

ماهيته الانسان ولوكان السواد لازما للانسان

لكان كل انسان اسود وليس كذلك واما لازم

للماهية كالزوجية للاربعة فانه متى تحققت

ماهية الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها*

لا يقال هذا تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره

لان اللازم على ماعرفته ما يمتنع انفكاكه عن الماهية

وقد قسمه الى ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية

وهو لازم الوجود والى ما يمتنع وهو لازم الماهية*

لانا نقول لا نسلم ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه

عن الماهية غاية ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه

عن الماهية من حيث هي هي لكن لا يلزم منه انه

لا يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة فانه ممتنع

الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه

عن

عن الماهية الموجودة فهو ممتنع الانفكاك
عن الماهية في الجملة فان مايمتنع انفكاكه
عن الماهية في الجملة اما ان يمتنع انفكاكه
عن الماهية من حيث انها موجودة او يمتنع
انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي والثاني
لازم الماهيّة والاول لازم الوجود فمورد القسمة
متناول لقسميه ولو قال اللازم مايمتنع انفكاكه
عن الشئ لم يرد السوال * ثم لازم الماهية اما
بين اوغير بين اما اللازم البين فهو الذي يكفي
تصوره مع تصور ملزومه في جزم العقل باللزوم
بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة فان من
تصور الاربعة وتصور الانقسام بمتسا وبين
جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة منقسمة

بمتساويين واما اللازم الغير البين فهو الذي يفتقر
جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي
الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث فان مجرد تصور
المثلث وتصور تساوي الزوايا الثلث للقائمتين لا
يكفي في جزم الذهن بان المثلث مساوي الزوايا
للقائمتين بل يحتاج الى وسط * وههنا نظر
وهو ان الوسط على ما فسره القوم مايقترن بقولنا
لانه حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا العالم
محدث لانه متغير فالمقارن بقولنا لانه وهو المتغير
وسط وليس يلزم من عدم افتقار اللزوم الى وسط
انه يكفي فيه مجرد تصور اللازم والملزوم
لجواز توقفه على شئ آخر من حدس او تجربة
او حس او غير ذلك فلو اعتبرنا الافتقار الى الوسط
في

فى مفهوم غير البين لم ينحصر لازم الماهية فى البيّن
وغيره لوجود قسم ثالث* وقد يقال البين على اللازم
الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره ككون الاثنين
ضعفا للواحد فان من تصوّر الاثنين ادرك انه
ضعف الواحد والمعنى الاول اعم لانه متى يكفى
تصور الملزوم فى اللزوم يكفى تصور اللازم مع تصور
الملزوم وليس كلما يكفى التصوران يكفى تصور
واحد* والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة
الخجل وصفرة الوجل واما بطئ الزوال كالشيب
والشباب وهذا التقسيم ليس بحاصر لان العرض
المفارق هو مايمتنع انفكاكه عن الشئ ومالا
يمتنع انفكاكه لايلزم ان يكون منفكا حتى
ينحصر فى سريع الانفكاك وبطائه لجواز ان لايمتنع

انفكاكه عن الشئ وبدومه *

قال

وكل واحد من اللازم والمفارق ان اختص بافراد
حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك والا
فهو العرض العام كالماشي وترسم الخاصة
بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة
فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه كلي مقول
على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا
فالكليات اذن خمسة نوع وجنس وفصل
وخاصة وعرض عام *

اقول

الكلي الخارج عن الماهية سواء كان لازما
او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص
بافراد

بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك
فانه مختص بحقيقة الانسان وان لم يختص
بها بل يعمها وغيرها فهو العرض العام كالماشي
فانه شامل للانسان وغيرها وترسم الخاصة بانها
كلية مقولة على افراد حقيقة واحدة فقط قولا
عرضيا فالكلية مستدركة على ما مرّ غير مرّة وقولنا
فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان
على حقائق مختلفة وقولنا قولا عرضيا يخرج النوع
والفصل لانّ قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي
ويرسم العرض العام بانه كلي مقول على افراد
حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فبقولنا وغيرها
يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا تقال الا على
حقيقة واحدة فقط وبقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس

لان قوله على ما تحته ذاتي * وانما كانت هذه
التعريفات رسوما للكليات لجواز ان يكون لها
ماهيات وراء تلك المفهومات ملزومات
مساوية لها فحيث لم يتحقق ذلك اطلق عليها
الرسم وهو بمعزل عن التحقيق لان الكليات امور
اعتبارية حصّلت مفهوماتها اولا ووضعت
اسماؤها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات
فتكون هي حدودا لها على ان عدم العلم بانها
حدود لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب
ذكر التعريف الذي هو اعم * وفي تمثيل الكليات
بالناطق والضاحك والماشي لا بالنطق والضحك
والمشي التي هي مباديها فائدة وهي ان المعتبر في
حمل الكلي على جزئياته حمل المواطاة وهو
حمل

حمل هو هو لاحمل الاشتقاق وهو حمل هو ذو هو
والنطق والضحك والمشي لا يصدق على افراد
الانسان بالمواطاة فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق
او ناطق واذ قد سمعت ما تلونا عليك ظهر لك ان
الكليات منحصرة في خمسة نوع وجنس وفصل
وخاصة وعرض عام لان الكلي اما ان يكون نفس
ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا
عنها فان كان نفس ماهية ما تحته من الجزئيات
فهو النوع وان كان داخلا فيها فاما ان يكون تمام
المشترك بين الماهية ونوع آخر وهو الجنس اولا
يكون وهو الفصل وان كان خارجا عنها فان
اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض
العام * واعلم ان المصنف رحمه الله قسم الكلي

الخارج عن الماهية الى اللازم والمفارق وقسم كلا

منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون الخارج

منقسما الى اربعة اقسام فيكون اقسام الكلى سبعة

على مقتضى تقسيمه لا خمسة فلا يصلح قوله

بعد ذلك فالكليات اذن خمسة *

قال

الفصل الثالث في مباحث الكلى والجزئي وهى

خمسة الاول الكلى قد يكون ممتنع الوجود فى

الخارج لا لنفس مفهوم اللفظ كشريك البارى عز

اسمه وقد يكون ممكن الوجود لكن لا يوجد

كالعنقاء وقد يكون الموجود منه واحدا فقط مع

امتناع غيره كالبارى تعالى او مع امكانه

كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا اما

متناهيا كالكواكب السبعة السيارة او غير

متناه كالنفوس الناطقة *

اقول

قد عرفت في اول الفصل الثاني ان ما حصل في

العقل فهو من حيث انه حاصل في العقل ان لم

يكن مانعا من اشتراكه بين كثيرين فهو الكلي

وان كان مانعا من الاشتراك فهو الجزئي فمناط

الكلية والجزئية انما هو الوجود العقلي واما ان

يكون الكلي ممتنع الوجود في الخارج او ممكن

الوجود فيه فامر خارج عن مفهومه والى هذا اشار

بقوله والكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج

لا لنفس مفهوم اللفظ يعني امتناع وجود الكلي و

امكان وجوده شئ لا يقتضيه مفهوم الكلي بل اذا

جرد العقل النظر اليه احتمل عنده ان يكون
ممتنع الوجود في الخارج وان يكون ممكن الوجود فيه
فالكلي اذا انسبناه الى الوجود الخارجي اما ان يكون
ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فيه والاول
كشريك الباري عز اسمه والثاني اما ان يكون
موجودا في الخارج اولا والثاني كالعنقاء والاول
اما ان يكون متعدد الافراد في الخارج اولا يكون
متعدد الافراد فان لم يكن متعدد الافراد في الخارج
بل يكون منحصرا في فرد واحد فلا يخلو اما ان يكون
مع امتناع غيره من الافراد في الخارج او يكون مع
امكان غيره والاول كالباري تعالى والثاني كالشمس
وان كان له افراد متعددة موجودة في الخارج فاما
ان تكون افراده متناهية او غير متناهية والاول
كالكوا

كالكواكب السيارة فانه كلي منحصر في الكواكب السبعة السيارة والثاني كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية على مذهب بعض *

قال

الثاني اذا قلنا للحيوان مثلا بانه كلي فهنالك امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو وكونه كليّا والمركب منهما والاول يسمّى كليّا طبيعيا والثاني كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود في الخارج لانة جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود واما الكليّان الاخيران ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر فيه خارج عن المنطق *

اقول

اذا قلنا الحيوان مثلا كلي فهناك امور ثلثة
الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي من غير
اشارة الى مادة من المواد والحيوان الكلي وهو
المجموع المركب منهما اي من الحيوان والكلي
والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر فانه لو كان
المفهوم من احدهما عين المفهوم من الآخر لزم
من تعقل احدهما تعقل الآخر وليس كذلك فان
مفهوم الكلي ما لا يمتنع نفس تصوره من وقوع
الشركة ومفهوم الحيوان الجسم النامي الحسّاس
المتحرك بالارادة ومن البيّن جواز تعقل احدهما
مع الذهول عن الآخر فالاول يسمى كليا طبيعيا
لانه طبيعة من الطبائع اولانه موجود في الطبيعة
اي في الخارج والثاني كليا منطقيا لان المنطقي
انما

انما يبحث عنه ومما قال ان الكلي المنطقي كونه
كليا فيه مساهلة اذ الكلية انما هي مبدأه والثالث
كليا عقليا لعدم تحققه الا في العقل وانما قال
الحيوان مثلا لان اعتبار هذه الامور الثلثة لا يختص
بالحيوان ولا بمفهوم الكلي بل يتناول سائر
الماهيات ومفهومات الكليات حتى اذا قلنا
الانسان نوع حصل عندنا نوع طبيعي ونوع
منطقي ونوع عقلي وكذلك في الجنس والفصل
وغيرهما والكلي الطبيعي موجود في الخارج لان هذا
الحيوان موجود والحيوان جزء من هذا الحيوان الموجود
وجزء الموجود موجود فالحيوان موجود وهو الكلي
الطبيعي واما الكليان الاخيران اي الكلي المنطقي و
الكلي العقلي ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر

فی ذلك خارج عن الصناعة لانه من مسائل الحكمة

الالٰهية الباحثة عن احوال الموجود من حيث انه

موجود وهذا مشترك بينهما وبين الكلی

الطبيعی فلا وجه لا يراده واحالتهما علی علم آخر*

قال

الثالث الكليان متساويان ان صدق كل واحد

منهما علیٰ ما صدق عليه الآخر كالانسان والناطق

وبينهما عموم وخصوص مطلقا ان صدق احدهما علیٰ

كلی ما صدق عليه الآخر من غير عكس كالحيوان

والانسان وبينهما عموم وخصوص من وجه ان صدق

كل منهما علی بعض ما صدق عليه الآخر فقط كالحيوان

والابيض ومتباينان ان لم يصدق شیٔ منهما علیٰ

شیٔ مما يصدق عليه الآخر كالانسان والفرس*

اقول

اقول

النسب بين الكليين منحصرة في اربع التساوي والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه والتباين وذلك لان الكلي اذا انسب الى كلي آخر فاما ان يصدقا على شيء واحد اولم يصدقا فان لم يصدقا على شيء اصلا فهما متبائنان كالانسان والفرس فانه لا يصدق شيء من الانسان على شيء من افراد الفرس وبالعكس وان صدقا على شيء فلا يخلوا اما ان يصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الآخر اولا فان صدق فهما متساويان كالانسان والناطق فان كل ما يصدق عليه الانسان يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لم يصدق فاما ان يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر

من غير عكس اولا يصدق فان صدق كان ب
عموم وخصوص مطلقا والصادق على كل ما
يصدق عليه الآخر اعم مطلقا والآخر اخص مطلقا كالا
والحيوان فان كل انسان حيوان وليس كل
بانسان وان لم يصدق كان بينهما عموم وخصـ
من وجه وكل واحد منهما اعم من الآخر من
واخص من وجه فانهما لما صدقا على شئ
يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر
هناك ثلث صور احدلها ما يجتمعان فيها على الم
والثانية ما يصدق فيها هذا دون ذالك والثالثة ما
يصدق فيها ذاك دون هذا كالحيوان والابيض فانهما
يصدقان معا على الحيوان الابيض ويصدق الحيوان
بدون الابيض على الحيوان الاسود وبالعكس في
الجماد

تاريخ داخله

DUE DATE
